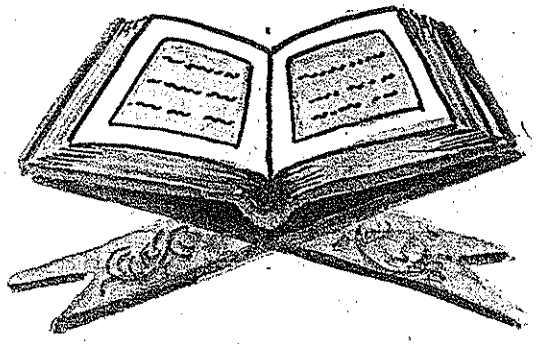

مفهوم الحاكمية

في

فكر الشهيد عزام

إعداد / أبو عبادة الأنصاري

هذا الكتاب

- عصارة مفهوم الحاكمية في فكر الشهيد عبد الله عزام.
- إجابة عن سؤال حاص الناس فيه حيصة، وخاضوا مع الخائضين حول الإشتراك في الحكومات الوضعية.
- أقوال الفقهاء ورأيه في وجوب دفع الصائل أياً كان دينه ونسبه، ثم وجوب إماطة رؤوس الطغاة والظالمين.
- بيان وتعريف دار الكفر ودار الإسلام وأين هي الآن؟
- عرض المفهوم الشرعي للولاء والبراء وخطورة الأمر فيه.
- جميع ما في هذا الكتاب هو كلام الإمام الشهيد، فخرج الكتاب بلسانه، وغاية الأمر أنني جمعته ورتبته وصفته من جديد -غالباً-، عدا بعض الحواشي حيث اقتضى التعليق على بعض المواضيع.
- حاولت قدر المستطاع أن ألتزم بشيئين: الإختصار والشمول، راجياً من الله سبحانه القبول، وممن يقرأه الدعاء.

أبـــو عبـــاده

نشر واعداد:

مركز الشهيد عزام الإعلامي

ص.ب (١٣٩٥) بيشاور - باكستان

هاتف (٨٤٠٤٨٠) فاكس (٨٥٠٤٧٢)

طبع على نفقة اللجنة النسائية العربية

مفهوم الحاكمية
في فكر الشهيد عزام

إعداد:
أبو عبادة الأنصاري (أحمد سعيد عزام)

الطبعة الثانية لعام (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)

من منشورات مركز الشهيد عزام الإعلامي

بيشاور
ص.ب (١٣٩٥)

إسلام أباد
ص.ب (٢٥٦٧)

حقوق الطبع والنشر محفوظة
لمركز الشهيد عزام الإعلامي

طبع على نفقة اللجنة النسائية

لقد وصل مرجئة العصر الحديث إلى درجة
من الإسفاف لا نظاف، فأهملوا جميع الأعمال
الظاهرة الكفر، والتي لا تحتمل ظاهرها إلا الكفر
وتدل دلالة قطعية على كفر صاحبها، بحيث يجزم
من رآى منه هذا الفعل بأنه لم يفعله إلا استحلالاً
له، فهؤلاء المرجئة أبقوه في دائرة الإيمان
وقالوا: لا نكفره إلا إذا نطق بالكفر أو نطق باستحلاله
وبهذا خالفوا إجماع الأمة الذي انعقد على أن من
الأفعال ما يدل ظاهرها على تقض الشهادتين
ابتداءً قبل أن نسأل صاحبها عن نيته وما يخفيه في
قلبه ولا تعرف صاحبها من الكفر إلا بدلالة
تدل على عكس ظاهر الفعل، وذلك ما نص
عليه علماؤنا ممن كتبوا في نواقض الشهادتين،
وقالوا: من أشار بيده إشارة تدل بظاهرها
على الاستهزاء بالدين أو الرسول أو القرآن الإلهي
فإنه صاحبها يخرج من الملة حتى لو لم يصرح بلفظ الكفر
أو الاستحلال لأن الفعل في ظاهره كاف على دلالة
الكفر أو الاستحلال. وقد من ألقى المصحف في النجاسة
وقد أطال ابن تيمية في بعض هذه الأمثلة.
وهذا الحكم عام لا تستطيع إنزاله على شخص إلا بعد
دراسة حاله فربما يكون مجبوراً أو جاهلاً أو مجنوناً
وبهذا ينسجم قولنا مع القاعدة العقدية التي تقول
ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله.
فهذه القاعدة الصحيحة التي ننطلق منها ولا نسمح
لمرجئة العصر أن يتلاعبوا فيها أو يستغلوا
مصالح الحكام

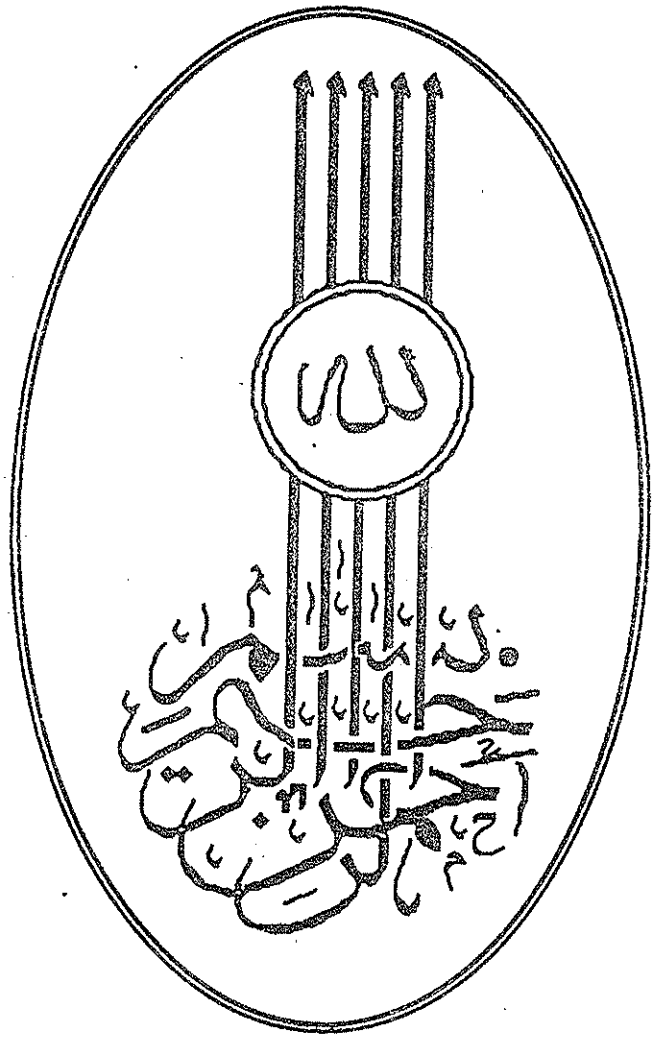

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، وقاصم ظهور الطغاة والمتكبرين، والصلاة والسلام على من جعله الله رحمة للعالمين، وأذل به العتاة المتجبرين، ورضي الله عن صحابته المتقين المجاهدين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

فلقد طلب الإخوة إعادة طباعة هذا الكتاب، بعد أن تَلقَّوا عدة مكالمات هاتفية من الخارج يطلبون فيها المزيد من هذا الكتيب الصغير.

وبناء على ذلك فقد كُلِّفت بكتابة مقدمة أعرض فيها ردود فعل الطبعة الأولى، وما أحدثته في

صفوف تلاميذ الإمام الشهيد عزام، فأقول:

ليس غريباً أن يجد هذا الموضوع صداً في قلوب الشباب، لأنه يعالج قضية حساسة في حياة الأمة، بل هي القضية الكبرى في هذا الدين، قضية التحاكم إلى دين الله عزوجل.

وكلما كان الموضوع قريباً من واقع الأمة كلما تفاعل معه الناس وتأثر به الشباب، وتفتحت له القلوب.

وأكبر مصيبة ابتليت بها الأمة الإسلامية -في هذا الزمان- إقصاء هذا الدين عن منصّة الحكم، واستبدال شرع الله بشرع من صنع البشر، وبالتالي تعبيد الناس لأهواء طغمة تعبث في مصير الأمة!!

ونحن -كمسلمين- مكلفون شرعاً بانتزاع حق

الله -الذي اغتصبه الطغاة- وتعبيد الناس جميعاً لرب العالمين، ولذلك كانت القضية التي يتكلم عنها الكتاب قضية خطيرة ومهمة في حياة المسلمين!!

وقد تلقيت بعض التوجيهات والتوصيات والإعتراضات من قبل الإخوة الطيبين -جزاهم الله خيراً على ذلك-، فكانت عوناً لي في الطبعة الثانية ومحاولة إخراجها بوجه أفضل من الطبعة الأولى.

والإعتراض الذي أثاره الإخوة، حول اسم الكتاب (مفهوم الحاكمية في فكر الشهيد عزام) وقالوا: إن الحاكمية عقيدة من عقائد المسلمين المتفق عليها، وليس فكراً مستنبطاً من اجتهادات العلماء، ولذا

فلا يجوز نسبته لأحد من البشر.

وقبل أن أجيب على هذا الإعتراض فإنني أقدِّم لهم الشكر الجزيل على ذلك، وأعتبر هذا الإعتراض نصيحة أمينة يقصُد منها الإخوة أن يخرج الكتاب بالصورة الشرعية اللائقة، ومع ذلك فإنني أقول:

أولاً: إن كلمة (الفكر) كلمة اصطلاحية، تَستمدُّ معناها من خلال ما اتفق الناس عليه واصطلحوا عليه في حياتهم، وهي ليست اصطلاحاً شرعياً محدداً ثابتاً.

وبناء على ذلك فهي قابلة لتوسيع معناها من وقت إلى الآخر.

وقد أخذ هذا اللفظ معنى واسعاً ومفهوماً كبيراً

في حياة الكتّاب في هذا العصر، فعندما يقول قائل: فكر سيد قطب -مثلاً-، لا يتبادر لذهن السامع فكره في القضايا الخلافية الجانبية والإجتهادات الشرعية التي تتغير وتتبدل حسب الظروف والواقع والحال فحسب، بل يتبادر لذهن السامع العقائد والأصول وقواعد هذا الدين أيضاً، إضافة إلى الجوانب الإجتهادية الأخرى، وموضوع الحاكمية بالذات أخذ مساحات واسعة وصفحات كثيرة في كتابات الشهيد سيد قطب، وهو أهم قضية عالجها في حياته، فإذا استثنيناه من فكره فماذا بقي من هذا الفكر بعد ذلك؟!

فاصطلاح كلمة (الفكر) اصطلاح مَرِنْ يأخذ حيِّزاً في نفوس الناس ومداركهم بحسب حال

المتكلم وحال السامع أو حال السائل وحال المجيب.

ثانياً: قولهم بأن قضية الحاكمية قضية أساسية في عقيدة المسلمين لا خلاف فيها، هذا كلام صحيح ولا خلاف في ذلك، ولكن هل يمكن لكم أن تُبينوا لنا حدود ما اتفقت عليه الأمة في هذا الموضوع؟ إن الإتفاق كان في القواعد العامة من حيث أن الحاكم هو الله والمشرِّع هو الله، وهي خصيصة من خصائص الألوهية، من نازعه في ذلك فقد أشرك، وغير ذلك من القواعد المتفق عليها.

إلا أننا إذا أردنا أن نطبق هذه القواعد العامة على الواقع الذي نعيشه اليوم، نجد نزاعاً واضحاً في الحكم على الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، هل هم كفار أم لا؟! وكذلك الحكم على

أتباعهم وكيان دولهم وأجهزتهم بشكل عام، والناس الذين يتحاكمون إليهم إلى غير ذلك من الأمور التي لا يستطيع أحد أن ينكر نزاع العلماء فيها.

ومفهوم الحاكمية الذي قصدناه في كتابنا، إنما نقصد من ذلك المفهوم الشامل الدقيق للكليات والجزئيات، بل والحكم على أصناف الناس والحكام داخل الدول التي تُشرِّع بغير ما أنزل الله.

فإذا وضحنا -في هذا الكتاب- رأي الشهيد عزام في هذه القضية بشكل عام -في الكلبات والجزئيات وتطبيقها على واقعنا المعاصر-، لا نكون قد أخطأنا في هذا العنوان -والله أعلم-، لأن هناك من يُخالفه في بعض الجزئيات. فبعض

العلماء -مثلاً- يُكفِّر الوزراء في هذه الدول، والشيخ لا يكفرهم، وآخرين يُكفِّرون القضاة والشيخ لا يكفرهم أيضاً وهكذا...، هذا إذا تجاوزنا آراء مرجئة العصر الحديث، الذين لا يُكفِّرون الحكام على الإطلاق، ولا حتى المقننين مهما ارتكبوا من مكفرات، إلا إذا فتحوا قلوبهم وعرفوا ما بداخلها[1]!!

١- وهذه الفئة لا تكفر من أعلن إسلامه حتى لو فعل جميع الأعمال الظاهرة الكفر، فأدخلوا العلمانيين والقوميين الخلّصْ وأصحاب المبادئ الهدامة، والحكام الذين تولوا اجتثاث الإسلام من بلادهم وقطعوا دابر المؤمنين ومكنوا للكفرة والكافرين، أدخلوا هؤلاء جميعاً في دائرة الإسلام، فهم -عند مرجئة العصر- مسلمون مهما فعلوا من مكفرات، ما داموا يقولون عن أنفسهم (مسلمون)!! حتى أدخل بعضهم النصيريين والبعثيين في دائرة الإسلام!!

ملاحظة: التشريع والحكم بغير ما أنزل الله كفر مخرج من ملة الإسلام، فحيثما وُجدَ حاكم وحكومة تشرع بغير ما أنزل الله وتحمي القوانين الوضعية

المناقضة لشرع الله، يُحكمُ عليها وعلى حكامها بالكفر والإرتداد، ولا يمكن أن يجادل في هذه الحقيقة الشرعية الثابتة عالم يحترم علمه وواقعه ودينه.

وعلى هذا أئمتنا وعلماؤنا، وممن نص على هذا:

١- الإمام ابن تيمية (الصارم المسلول على شاتم الرسول (٢٥٣)).

٢-الإمام ابن كثير (عند تفسير قوله تعالى: (أفحكم الجاهلية يبغون))، وكذلك في كتابه (البداية والنهاية).

٣- الإمام ابن حزم (المحلى (١٣/١٤٠)).

٤- الإمام محمد بن عبد الوهاب (الدرر السنية في الأجوبة النجدية -جمع عبد الرحمن بن قاسم (٨/٢٣)-).

٥- ونقل القاضي عياض تكفير العلماء لبني عبيد الله القداح -الذين كانوا يظهرون الشعائر ويتخلون عن بعض الأحكام- (ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك (٢/٣٠٢)).

٦- الإمام الشوكاني (الرسائل السلفية (ص٣٣)).

٧- العلامة الشنقيطي (أضواء البيان عند تفسيره لقوله تعالى: (ما لهم من دونه من ولي ولا يشرك في حكمه أحدا)).

ثالثاً: أننا إذا قلنا (مفهوم الحاكمية في فكر الشهيد عزام) لا نكون قد نسبنا هذا المفهوم إلى رأي البشر، وإلا فماذا يقولون في كتيبّ علماء العقيدة (العقيدة الطحاوية، والعقيدة الواسطية، وغيرها) فهل يعني هذا أنهم نسبوا هذه العقيدة لآراء البشر؟!

٨- الشيخ محمد بن إبراهيم (رسالة تحكيم القوانين لابن إبراهيم (ص١-٣-٧)).

٩- الشيخ عبد الله بن حميد (الإيمان ومبطلاته) للشريده (ص١٤٤).

١٠- الشيخ عبد العزيز بن باز (نقد القومية العربية) (ص٥٠).

١١- الشيخ محمد حامد الفقي، حاشية (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) (ص٣٩٦).

١٢- الشيخ أحمد شاكر (عمدة التفسير (١٧٣/٤)).

١٣- الشيخ محمود شاكر (عمدة التفسير (١٥٧/٤)).

هذا وقد حظيت هذه الطبعة (الطبعة الثانية) بمزيد من التصحيح والتدقيق والتنقيح، وزيادة في بعض المواضيع، وإعادة ترتيب لبعض الفقرات والعبارات، لتكون أكثر تناسقاً مع الموضوع في سياق الكلام بشكل عام.

والله أسأل أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجنبنا الزلل، فإن أخطأنا فمنا ومن الشيطان، وإن أصبنا فمن فضل الله وكرمه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

أبو عبادة الأنصاري
(أحمد سعيد عزام)
(١٩٩٤/٥/١م)

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الأمين.. وبعد:

أي كاتب أو باحث أو مؤلف لا بد وأن يكون هناك دوافع في نفسه وفي ذاته تدفعه للتأليف والكتابة، حتى تمتزج هذه الدوافع في نفسه وذاته، وتسيل أفكاره ومعانيه بحرارتها على سنان قلمه كلمات وجملاً.

وليس هذا الكتاب إلا كبقية الكتب، كان له دافعاً قوياً دفعني إليه ما رأيته من تخبط كثير من الشباب في الساحة -خاصة بعد دخول

المجاهدين كابل-، وأضحى كل واحد منهم مفتياً، ونصّب نفسه على القادة قاضياً، فمنهم من كفّر قادة الجهاد جميعاً أو بعضهم، بحجة أنهم لم يفهموا عقيدة الولاء والبراء، ولم تتخمر مفاهيم الحاكمية في أفكارهم ونفوسهم بعد!!.

وتقدم بعضهم درجة أخرى حتى عمّ كثيراً من الناس -بل الدعاة، بل أهل الأرض- ولم يخرج من فتواه سوى نفسه الأمارة بالسوء، الظانّة بالمسلمين ظن السوء، بل وصل ببعضهم حتى قال: إن الشيخ عبد الله عزام لم يوضح عقيدة الولاء والبراء ومفاهيم الحاكمية في أشرطته، وعزا ذلك إلى مصلحة الجهاد الأفغاني!!

وليت شعري.. وكأن هذا القائل ما سمع شريطاً

ولا قرأ مقالاً واحداً للشيخ!!

والفهم العقدي للإسلام -كما فهمه أصحاب رسول الله ﷺ وأئمة المسلمين من بعدهم- ليس بهذه الصفاقة وبذاك الجنون، إنما هو فهم يقوم على أصول، ويُبنى على أساس، ويرجع إلى قواعد وعلم وفهم لدين الله عز وجل، فيتحول هذا العلم إلى نور وهدى في قلوب العارفين من أهل الصراط المستقيم.

يذكر الرافعي في كتابه -إعجاز القرآن- أن أحد كبار رجال المعتزلة أصيب بجنون التكفير، فكفر أهل بلدته، ثم أهل المنطقة، ثم أهل الأرض جميعاً، ولم يبق حوله سوى بعض المجانين أمثاله يعدون على الأصابع، فقال له إبراهيم السندي: يا هذا..

جنة عرضها السموات والأرض أعدت لك ولثلاثة من الناس حولك؟!!

على أنني ما عرفت أحداً في حياتي أصيب بجنون التكفير إلا ويعرف ضلاله بنفسه في آخر حياته!!

إننا لن نستحيي من أحد انطبقت عليه شروط الكفر أن نقول له قد كفرت، ولن نخش من ظالم جبار غاشم أن نقول له قد ظلمت، ولكن ليس بهذه الصورة التي وصل إليها مجانين هذا الدهر.

ويروي الإمام الشهيد نكتة عجيبة في هذا المضمار تبين جنونهم -بلا ريب- يقول: عندما كنت طالباً في الأزهر أحضّر لرسالة الدكتوراه كان معي أحد الإخوة ممن أعرفهم في مسجدنا القريب من

البيت، وكان من أحب الإخوة إلى قلبي، وذات يوم تقدمت للصلاة وكان خلفي، فصار يتردد ويتراجع، فقلت له: ما بالك؟ قال: -بصراحة- إنني أكفرك فلا أصلي خلفك!! قلت: لماذا؟! قال: لأنك لم تكفّر الهضيبي وأنا أكفّر الهضيبي!! لأن الهضيبي لا يكفّر فلاناً!! وهكذا دواليك، وبالتالي سيخرج أهل الأرض جميعاً من ملة الإسلام!!

وأنا لا أريد أن أستطرد في موضوع التكفير، وهو موضوع كتاب مستقل لا علاقة له بكتابنا، وإنما أحببت أن ألمَّ بهذه النبذة السريعة لأنها تعلقت بالموضوع عندنا في الساحة[1].

لقد وضح الإمام الشهيد مفهوم الحاكمية والولاء

١- ساحة بيشاور.

والبراء توضيحاً بيّناً لا لبس فيه ولا خفاء ولا لعثمة، وبين حكم الصائل بكل شجاعة وصراحة قولاً حاسماً قاطعاً.

إنني أقولها وبكل وضوح وصراحة: إن الإمام الشهيد عزام وضح هذه المفاهيم -خاصة الحاكمية- دون أن يراعي فيها مصلحة فلان أو علان أو حتى مصلحة الجهاد الأفغاني.. إلا أن تكون مسألة فقهية فرعية وليست من أصول وعقائد هذا الدين، وإنما كان ينطلق من علم صحيح صريح وفهم دقيق بيّن مستدلاً بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ وأقوال أهل العلم.

وأذكر أنني ناقشته مرة طوال الليل في بيتنا حول مسألة من مسائل الحاكمية، وكنت مقتنعاً

بعكس ما يقوله، إلا أنه أفحمني بالأدلة الشرعية القاطعة لم أستطع بعدها أن أبقى على رأيي.

أما أن يقول جاهل (إن الشيخ قد راعى مصلحة الجهاد في بعض فتاويه حول الحاكمية) فلعمر الحق إنها لفرية لا نسمح لأحد في الأرض أن يفتريها على الشيخ، ثم إن الواقع مما قاله وكتبه يُكذّب هذه الفرية، وإلا فأين المصلحة التي راعاها عندما يقول: يجب أن نرتب قوائم محمد بن مسلمة!! فأتني -هداك الله- بعالم مشهور أفتى بذلك على رؤوس الأشهاد وصارت كلمته -هذه- مثلاً بين الشباب في ربوع العالم!! لأنها ستكلفه عنقه وروحه، عرف ذلك من عرف وجهل من جهل.

وعندما رأيت ما رأيت بين هؤلاء الشباب

-وكثير منهم طيبون- أشار عليّ الأخ أبو عادل أن أجمع ما قاله الإمام الشهيد عزام حول الحاكمية والولاء والبراء في أسلوب مختصر بسيط سهل.

منهج العمل في هذا الكتاب:

أولاً: بدأت بدراسة ما قاله وما كتبه إمامنا الشهيد حول هذا الموضوع من أشرطته المسموعة والمرئية ومن مقالاته وكتبه حتى تخمرت الفكرة في ذهني، وصار الموضوع واضحاً -تقريباً- في نفسي.

ثانياً: قسّمت الكتاب إلى ثلاثة مباحث صغيرة حتى يسهل فهمها أكثر.

المبحث الأول: إن الحكم إلا لله، ورأي الإمام

الشهيد في دخول البرلمان.

المبحث الثاني : قاعدة دفع الصائل.

المبحث الثالث : الولاء والبراء.

ولا بد أن يكون واضحاً في ذهنك -أخي القارىء- أن هذه المباحث وإن كانت منفصلة إلا أنها متداخلة ومواضيعها -تقريباً- موضوعاً واحداً إلا موضوع الولاء والبراء فإنه أكثرها مباينة، وإنما أضفته إلى الكتاب لضرورة ندركها بين الشباب.

ثالثاً: لم أذكر في هذا الكتاب أي رأي مني أو من غيري، واقتصرت تماماً على كلام الإمام الشهيد عزام ما قاله وما كتبه، فخرج الكتاب بلسانه، عدا بعض الحواشي مما استلزم التعليق على

بعض النقاط.

وأما صياغة العبارات: فحاولت قدر المستطاع أن أضع عبارات الإمام الشهيد كما هي، إلا أن الإختصار أجبرني أن أعيد صياغة كثير من كلامه، وكذلك أسلوب الخطب والدروس والمحاضرات وغيرها أساليب لا أستطيع وضعها في قالب الكتابة دون أن أتدخل في صياغتها، إلا أن المعنى هو هو، والفكرة والحكم كما هو لم يتغير.

رابعاً: لم أذكر في هذا الكتاب كل ما قاله أو كتبه شيخنا حول المواضيع السالف ذكرها، وإنما حاولت الإختصار ليكون الكتاب عبارة عن فتوى يتداولها الشباب فيما بينهم، وقد أشرت إلى المواضع التي أخذنا منها النصوص المتعلقة بهذا

الكتاب لمن أراد أن يتوسع أو يستزيد، والنية منعقدة -إن شاء الله- أن نوسع هذا الكتاب في المستقبل حتى يشمل كل المعاني والأحكام التي ذكرها حول هذه المواضيع، فاللهم عونك وتيسيرك.

وقبل نهاية حديثي: فإنني أدعو الإخوة الذين تربوا على يدي الإمام الشهيد خاصة والذين لم يروه بشكل عام أن يسمعوا ويقرأوا ما قال وما كتب، ويبحثوا ويستخلصوا بأنفسهم حتى يروا ما رأيت بنفسي، وإنه لخير عظيم وفوائد جليلة جمّة لا ينكرها إلا حانق أو حاقد.

أبو عبادة الأنصاري

المبحث الأول

(إن الحكم إلا لله)

الكتاب لمن أراد أن يتوسع أو يستزيد، والنية منعقدة -إن شاء الله- أن نوسع هذا الكتاب في المستقبل حتى يشمل كل المعاني والأحكام التي ذكرها حول هذه المواضيع، فاللهم عونك وتيسيرك.

وقبل نهاية حديثي: فإنني أدعو الإخوة الذين تربوا على يدي الإمام الشهيد خاصة والذين لم يروه بشكل عام أن يسمعوا ويقرأوا ما قال وما كتب، ويبحثوا ويستخلصوا بأنفسهم حتى يروا ما رأيت بنفسي، وإنه لخير عظيم وفوائد جليلة جمّة لا ينكرها إلا حانق أو حاقد.

أبو عبادة الأنصاري

المبحث الأول

(إن الحكم إلا لله)

المبحث الأول
(إن الحكم إلا لله)

إن الحالة التي تردت إليها البشرية، والدرك الذي انتكست فيه الفطرة الإنسانية، والفساد الذي ظهر في البر والبحر، كل ذلك بسبب الخروج عن (قاعدة التحاكم إلى كتاب الله)، والأحتكام إلى كتاب الله -الذي يملك العلاج الوحيد لما تعانيه البشرية- ليس نافلة ولا تطوعاً، إنما هو الإيمان، ولا إيمان مع غيابه.

هذه القاعدة التي لا يكون بدونها إيمان ولا

إسلام، وهي وظيفة المسلم الأساسية في كل زمان[1].

وكل كتب الأصول تفتح (باب الحكم والحاكم) بأن الحاكم هو الله وحده[2]، والرسول ﷺ إنما يحكم بما أنزل الله إليه، سواء كان وحياً متلواً (القرآن الكريم)،أو وحياً غير متلو وهو (السنة الشريفة).

والخليفة في الشريعة الاسلامية مفوض من قبل الأمة التي تختاره لتنفيذ الشريعة الإلهيه، ولا يحق له أبداً أن يضع شيئاً يصطدم مع هذه الشريعة.

١- راجع (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص٩٣-٩٤).

٢- كل كتب الأصول تفتح أول صفحاتها بإجماع الأصوليين والأئمة القائل: (أجمع المسلمون على أن الله هو الحاكم وحده)، أنظر (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص١٠٤).، الجيل) (ص١٠٤).

والعلماء هم مجتهدون بالنظر في النصوص الإلهية لمحاولة معرفة الحكم الرباني في المشاكل التي تقع أو تواجه المسلمين في حياتهم اليومية.

والحكم من الله (الحَكَمْ) هو اسم من أسمائه، وصفة من صفاته، فمن ادعى الحق بالتشريع بما يريد إنما يدعي الألوهيه عملاً، ويزاولها سلوكاً، وإن كان لا ينطق بها لفظاً، وسواء كان هذا المدعي هو طبقة من الشعب أو الشعب كله، أو حزب، أو منظمه، أو هيئة، أو فرد، فالنتيجة واحدة وهي انتزاع حق الله في التشريع للناس، وهذا شرك يخرج أصحابه من دين الله [1].

١- عن مقال (إن الحكم إلا لله) في خضم المعركة (ج٣)، والموضوع مكرر في مواضع أخرى من الأشرطة، أنظر مثلا شريط (الواقع المرير) التآمر العالمي (ج٥).

إن التحاكم إلى الكتاب والسنة هو الإسلام فحسب، ولهذا فالتحاكم إلى كلام البشر عن رضى وطاوعية هو خلع لربقة الإسلام من الأعناق، فكل من رضي بترك كلام الله وبتحكيم كلام غيره أو تقديم كلام أي بشر على القرآن والسنة فلاحظ له في دين الإسلام، وهذا هو الكفر بعينه لا غبش فيه ولا لبس ولا خفاء[1].

والطاغوت هو الطاغوت، عربياً كان أو أمريكياً أو أفغانياً أو روسياً، فالكفر ملة واحدة، والذين يشرعون بغير ما أنزل الله كفار وإن صلوا وصاموا وأقاموا الشعائر الدينية، والقانون الذي يحكم في الأعراض والدماء والأموال هو الذي يحدد هوية

١- أنظر (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص٩٤، ١٠٦).

الحاكم من حيث الكفر والإيمان[1].

أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ (الشورى: ٢١)

وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾ (الأنعام: ١٢١)

فطاعة التشريع البشري الوضعي (القوانين الوضعية) مع الرضا القلبي بها شرك يخرج صاحبه من الملّة[2].

١- في خضم المعركة (ج٢-ص٣٢) (أمريكا وتجارة الدماء).

٢- عن مقال (إن الحكم إلا لله) خضم المعركة (ج٣-١٤٣).

والذي لم يحكم بدين الله أو لم يتحاكم إلى شريعة الله فليس مؤمناً، ومن لم يرضَ بحكم الله ورسوله فليس بمسلم وإن كان يقيم الشعائر التعبدية[1].

ومصادر التشريع هي كتاب الله عز وجل، ثم سُنة الرسول الكريم ﷺ، ثم الإجماع، ثم القياس، هذه المصادر التي اتفق عليها العلماء طيلة التاريخ الإسلامي، ومن شرع بغير ذلك فهو كافر خارج من ملة الإسلام باتفاق أئمة المسلمين جميعاً.

وحق التشريع الذي ينتزعه الطواغيت هو الذي يعطيهم حق ذبح الأمم ونزع أموالهم بالباطل، وفعل كل جريمة، لأن القانون هو الذي يحميهم،

١- راجع (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص١٠٧).

ويتكلمون باسمه، ولذلك تنص بعض الدساتير الوضعية في بلادنا أن (الحاكم الأول فلان) فوق القانون[1]!!

يقول الله عز وجل في محكم كتابه:

فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾

(النساء: ٦٥)

روى الحاكم في مستدركه أن سبب نزول هذه الآية أن يهودياً ومنافقاً اختلفا في قضية، فرفع الأمر إلى رسول الله ﷺ، فحكم لليهودي، فقبل اليهودي بالحكم ورفض المنافق التحكيم، وقال

١- التربية الجهادية (ج٢) شريط (الجهاد والسلطان).

المنافق: بل نحتكم إلى أبي بكر، فحكم بحكم رسول الله ﷺ، فرفض المنافق وقال: نذهب إلى عمر، واشتكى اليهودي على المنافق لعمر، وقال: ذهبنا إلى محمد فحكم لي فرفض الحكم، وذهبنا إلى أبي بكر فحكم لي فرفض، فدخل عمر ثم استل سيفه وضرب رأس المنافق، وقال هذا حكم من لم يرض بحكم رسول الله، وأهدر الرسول ﷺ دمه،لأن الذي لا يرضى بحكم رسول الله ليس بمسلم ودمه هدر.

إن القضية التي تتكلم عنها الآية السابقة هي أخطر قضية في هذا الزمان، وهي قضية (الحاكمية المطلقة لله) فهي قضية عقدية تتصل بمفهوم (لا إله إلا الله)، وليست قضية فقهية فرعية يُفسّق

فاعلها[1].

إن الحكم بما أنزل الله هو المدلول العملي الواقعي لـ (لا إله إلا الله محمد رسول الله).

يقول الشهيد سيد قطب رحمه الله: لو شبهنا هذا الدين بقطعة معدنية لكان الوجه الأول مكتوب عليه (لا إله إلا الله)، والوجه الآخر مكتوب عليه (التحاكم إلى شرع الله)، فهما وجهان لعملة واحدة لا ينفصلان ولا يفترقان.

١- وقد تخبط في ذلك مرجئة العصر وجعلوها قضية خلافية ، وهذا نابع من فساد أفكارهم القاضية بإخراج الأعمال -الظاهرة الكفر- من دائرة الإيمان.

والحق أن الحكم بغير ما أنزل الله والتشريع بالقوانين الوضعية وحمايتها وجعلها بديلة عن تشريع الله، يدل دلالة قطعية على انتفاء الإيمان ن قبل فاعلها، ولا يمكن أن تحتمل إلا الكفر.

فالقضية خطيرة جداً في مفهوم هذا الدين، لأن(لا إله إلا الله) تعني الحكم بما أنزل الله، وعدم الحكم بما أنزل الله نفي الألوهيه في حياة الناس، وانتزاع حق الله عز وجل في تنظيم حياة البشر، وادعاء بعض البشر الربوبية على البشر.

ولقد فسر هذا رسول الله ﷺ لعدي ابن حاتم حينما دخل عليه وهو يلبس الصليب، فقال له ﷺ (ألق هذا الوثن) فاعتبر رسول الله ﷺ الصليب وثن[1]، ثم قرأ عليه قوله تعالى:

اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾

(التوبة: ٣١)

١- وبناء على ذلك فمن لبس الصليب فقد كفر.

فدهش عدي من هذا، لأن صورة العبودية التي نُسجت في ذهنه تخالف هذا، فهي في ذهنه الركوع والسجود وإقامة الشعائر والطقوس والنذور والقرابين، فقال يا رسول الله ما عبدناهم، قال: **(بلى.. أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم، فتلك عبادتهم)**.

فالعبادة إذن قوانين وشرائع وتحريم وتحليل، فإن كانت هذه القوانين والشرائع من عند الله فالعبودية لله، وإن كانت هذه القوانين من عند البشر فالعبودية تقع للبشر، ولو صام الناس وصلوا وقاموا بالشعائر الدينية الأخرى.

فهي واضحة جد الوضوح، وقضية حاسمة لا لبس فيها ولا غموض ولا لعثمة، وقد اتفق الفقهاء

جميعاً على (أن من أحل الحرام فقد كفر، ومن حرمّ الحلال فقد كفر)، وليست القوانين الوضعية إلا التحليل والتحريم والإباحة والمنع.

قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾

(يونس: ٥٩)

فهل أذن لكم الله بالتشريع للناس أم أنه محض افتراء؟!

وقد ختم الله عز وجل الآية قبل السابقة: (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً).

فتلقي الأوامر والتشريعات من غير الله عز وجل

يتنافى مع توحيد الله سبحانه، فهو المشرّع وحده، وهو الواحد الحكم (لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون).

يشركون به عباده بأن يطيعوا قوانينهم وينفذوا شرائعهم، وهذا واضح من قوله تعالى:

وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن لَّا يُؤْمِنُ بِهِۦ ۚ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤٠﴾

(يوسف: ٤٠)

وحرف (إلا) إذا سبقها نفي فإنها تكون للحصر والقصر، أي الحكم لله وحده مقصور ومحصور بيد رب العالمين، وهذا هو الدين الحق، وهذه هي العبادة.

وصحابة رسول الله ﷺ فهموا هذه المعاني وكانت واضحه في أذهانهم، وما كان يدور بخلدهم أن إنساناً يؤمن بالله رباً وبمحمدٍ رسولاً ويضع القرآن جانباً ويرتضي بعد ذلك حكم البشر.

وعندما كانوا يمرون على قوله تعالى:

وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾

(المائدة: ٤٤)

ما كان يدور بخلدهم أن مسلماً يؤمن بالله ورسوله ثم يقصي شرعه عن منصة الحكم.

ولذلك عندما تقرأ في التفاسير تجد كلام ابن عباس أو ابن مسعود أو حذيفة أو غيرهم رضي الله

عنهم عند تفسيرهم لمثل هذه الآيات في كتاب الله يصرفونها للقاضي الذي يجور في الحكم[١]، أما أن ينفي شرع الله من الحكم بالكلية ويُحكِّم في دماء الناس وأعراضهم وأموالهم قوانين جون وأنطون ونابليون وغيرهم ثم يبقى يدعي الإسلام، فهذا لم يمر في ذاكرة الصحابة أبداً[٢].

١- يشير إلى ما رواه الحاكم عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)إنه ليس كفراً ينقل عن الملة، كفر دون كفر -أنظر المستدرك (٣١٣/٢) وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وانظر تفسير ابن كثير (٦١/٢)-.

وقد وضح الشهيد عبد الله عزام المقصود من قول ابن عباس وغيره من هذا التفسير، وبين وجه الأمر فيه واستوفاه من كل وجه -أنظر العقيدة وأثرها في بناء الجيل (ص١٢٨-١٣٢).

٢- والحق ما قاله الشيخ الشهيد بأن بعض السلف كانوا -عند هذه الآية- يصرفونها إلى القاضي الذي يجور في الحكم ويعدل عن حكم الله المنصوص عليه في نظام الدولة الإسلامية، وذلك لمصلحة أو رشوة، وأن السلف والمتقدمون من علماء هذه الأمة لم يتوقعوا أبداً أن يأتي مسلم في آخر

الزمان ويقصي شرع الله عن منصة الحكم ثم يبقى في هذا الدين!! ويؤكد ذلك ما رأيناه في شرح العقيدة الطحاوية عند حديثه عن هذا الموضوع فقال: (وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص ويسمى كافراً كفراً مجازياً أو كفراً أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطئ له أجر اجتهاده وخطؤه مغفور).

فتأمل كلام شارح الطحاوية عند قوله (في هذه الواقعة) أي في قضية أو مسألة واحدة وقعت واعترضت القاضي أو الحاكم لينفذ فيها الحكم عملياً على المجرم أو العاصي.

وقوله (بأنه مستحق للعقوبة) يؤكد ذلك، ثم يؤكد هذا المفهوم عند قوله (وإن جهل حكم الله فيها) فتأمل كلمة (فيها) فإنها تخصص حادثة أو قضية، وكذلك قوله (مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه فهذا مخطئ له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور) -أنظر (شرح العقيدة الطحاوية ص٣٦٤).

وهكذا يتبدى لنا واضحاً أن شارح الطحاوية لا يتكلم البتة عن الحكام الذين يُقصون شرع الله نهائياً عن منصة الحكم ويستبدلونه بشريعة جون وأنطون، ثم يُجبرون البشر أن يتحاكموا إلى هذه المحاكم، بل ويمنعون عباد الله أن يُنشئوا محاكم تحكم بشرع الله!!

وذلك لأن حكم هؤلاء الحكام واضح في دين الله أوضح من أن يلتبس على عالم، فهم كفار خارجون من الملة حتى يُعيدوا أحكام الله وشرعه إلى منصة الحكم مرة أخرى.

فبقيت القضية واضحة حاسمة في أذهان علماء السلف والخلف[١]، وما أصيبت الأمة الإسلامية بمصيبة مثل هذه المصيبة.. على أن هذه المصيبة ما وقعت بها الأمة الإسلامية إلا بعد دخول هولاكو بغداد، ثم اجتاح الأردن وفلسطين وتوجه نحو الشام، وأراد أن يطبق قانون جده جنكيز خان المسمى (بالياسق) أو السياسات الملكية.

ولقد ذكر ابن كثير في كتابه (البداية والنهاية): (من ترك الشرع المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة فقد كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدمها عليه؟! لا شك أن هذا يكفر بإجماع المسلمين)[٢].

١- أنظر شريط رقم (٢١٤) (الحاكمية المطلقة/سلسلة التربية الجهادية (ج١١).

٢- البداية والنهاية المجلد الثالث عشر ص (١١٨).

ونص العلماء صراحة على هذا، حتى حمل بعضهم الياسق بيده وقال: (من حكم بهذا الكتاب فقد كفر، ومن تحاكم إليه فقد كفر).

ووضع هولاكو محكمتين للناس، محكمة تحكم بالإسلام، ومحكمة تحكم بالياسق، فكان الناس لا يترددون في الحكم على من ذهب إلى محكمة الياسق بالكفر.

وقد كان هولاكو أكثر إنصافاً من حكام المسلمين اليوم، لأنهم أجبروا الناس على التحاكم إلى نظام واحد (المحاكم التي تحكم بغير شرع الله).

ثم دخل نابليون مصر، وانتدبوا محمد علي باشا -كعميل للغرب- ليقوم بالإطاحة بهذا الدين ومسخه في قلوب المسلمين، ويُكفِّر الناس ببطء،

وكان له مستشاراً فرنسياً اسمه دكتور (گلوب).

وقد بعث ببعثات إلى فرنسا ليعودوا بعقلية جديدة، وكان ممن أرسل (رفاعة الطهطاوي) من علماء الأزهر، وعندما وصل فرنسا خلع العمامة والجبة ولبس الثياب الإفرنجية، وتعلم الرقص، وافتتن بالحضارة الغربية، ولما عاد إلى مصر ألف كتاباً أسماه: (تخليص الإبريز في تلخيص باريس) يعني الذهب المصفى في تلخيص قصة باريس.

وترجموا القانون الفرنسي فطبقوه في حياة الناس[1]، وتركوا الشعائر والمنابر لأن المساس بالشعائر والمنابر هذا لا يفعله إلا أحمق كحكام بلادنا، أما الإنجليز

١- أنظر شريط (٦٠) من ظلال سورة التربة.

والفرنسيون فهم أدهى من أن يثيروا عليهم الشعوب، وغيرّوا دين الله تدريجياً، قانون العقوبات، والقانون التجاري، والقانوي المدني، وكل القوانين إلا الأحوال الشخصية المختصة بالزواج والطلاق، لأنهم لا يريدون أن يثيروا النصارى الذين يرفضون أن يتحاكموا إلى قوانين غير قوانينهم[1]!!

ونهجوا نهجاً خبيثاً لئيماً ذكياً محنكاً، وهو تطبيق القانون الفرنسي في مجالات الحياة، وعدم المساس بالمساجد والشعائر الدينية الظاهرة، وفي ذلك خدعة للدهماء والعامة وأي خدعة؟!

فكان الإسلام مثله كمثل ساعة تفككت جميع

١- شريط (٢١٤) الحاكمية المطلقة/سلسلة التربية (ج١١)، المجلد الثالث.

قطعها من داخلها وبقيت بهيكلها وصورتها الظاهرية كما هي، فضاع روح هذا الدين وأثره في العالمين، ومسخ في نفوس الناس وفي تفكيرهم، وتبدل هذا الدين بجوهره وحقيقته، وصار صورة من غير حقيقة[1].

ولا يشرّع أحد قانوناً من القوانين الوضعيه ويستبدلها بشرع الله وقانونه إلا ويمر في ذهنه أن هذا القانون أفضل من قانون الله لهذه المرحلة، وهذا كفر بواح لا يشك في ذلك أحد من أهل هذه الملة.

ليس هناك أي فرق بين من يقول إن صلاة الفجر ثلاث ركعات وبين من يقول إن حكم القاتل سجن سنة، وليس هناك فرق بين من يقول إن عقوبة

١- أنظر شريط (٦٠) من ظلال سورة التوبة، وشريط (٢١٤) الحاكمية المطلقة.

الزاني سجن ستة أشهر وبين من يقول إن صيام رمضان محرم على الناس، وقد أفتى العلماء في العصر الحاضر في هذه القضية، وممن أفتى بذلك المحدث أحمد شاكر وأخوه محمود شاكر وقالا: إن العمل بالقوانين الوضعية كفر بواح لا خفاء فيه ولا مداورة، وإن ولاية القضاء في ظل القوانين الوضعية باطلة بطلاناً أصلياً لا تلحقه إجازة ولا تصحيح[1].

وعندما كنت أعيش في مصر -إبان فترة تحضيري لرسالة الدكتوراة سنة (١٩٧٢م) واشتدت الخلافات حول قضية التكفير وتشعبت الفرق وأنا أرى الناس في هذا الخضم المتلاطم- شغلتني هذه

١- شريط (٢١٤) الحاكميه المطلقه/ سلسلة التربية (ج١١)، وراجع كتاب (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص١١٨)، وشريط (٦٠) من ظلال التوبه.

القضية كثيراً، وعكفت على كتب الفقه والأصول لأخرج برأي نابع من أصول هذا الدين ومن نهج سيد المرسلين[2]، وخلاصة ما خرجت به وما فهمته من خلال قوله تعالى: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله).

إن قضية عبادة الناس للطواغيت في الأرض الذين يشرّعون بغير ما أنزل الله، قضية خطيرة جداً، إنها الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من دائرة هذا الدين.

وقصة قدامة بن مظعون دليل على خطورة التحليل والتحريم، وكان قد شرب الخمر في عهد

٢- شرح الشيخ الأسباب التي دفعته إلى هذا البحث في هذه القضية في شريط رقم (٥٦) وغيره من تفسير سورة التوبة.

عمر رضي الله عنه، فأمر بجلده، فقال ليس لك عليّ سبيل لأن الله عز وجل يقول:

لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

(المائدة: ٩٣)

فوقف عمر عند هذه الآية، وجمع علماء الصحابة فقال علي رضي الله عنه، اسأله إن كان يستحل الخمر فإنه يقتل مرتداً وإلا جلدناه، فسألوه وقالوا: يا قدامه ما حكم الخمر؟ قال حرام، قالوا: إذن فاجلدوه.

وروي عن علي رضي الله عنه أن قوماً شربوا بالشام وقالوا: هي لنا حلال وتأولوا هذه الآية،

فأجمع علي وعمر على أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا -هكذا أجمع علي وعمر بحضور الصحابة ولم يُعرف لهما مخالف-[١].

وكما يقول ابن تيمية: (من استحل النظرة فقد كفر بالإجماع، ومن حرم الخبز فقد كفر بالإجماع).

فقضية التحليل والتحريم قضية خطيرة جداً، وهذا معنى التشريع، وليس التشريع إلا تحليل وتحريم في أي نظام من الدول.

فمن يعطي الرخص في الدولة للخمارات فهو

١- راجع شريط (٦٠) من ظلال سورة التوبة، وكتاب (العقيدة وأثرها في بناء الجيل) (ص١٢٤-١٢٥)، وهذه الرواية التي استدل بها الشهيد -رحمه الله- أوردها شارح الطحاوية -أيضاً- واستدل بها للرد على المرجئة أنظر (شرح العقيدة الطحاوية)(ص٣٦٤-٣٦٥).

كافر، ولذلك تجدهم يلقون القبض على الشباب الذين يكسرون الخمارات بحجة أنهم لا يحترمون قانون الدولة!! فمن استحل الحرام فقد كفر، ومن حرم الحلال فقد كفر.

واستحلال الشيء (أي الحكم عليه بالجواز) قضية تختلف تماماً عن مزاولتها وفعلها، فالذي يشرب الخمر طيلة حياته ليس بكافر، بينما من قال أن الخمر جائز وحلال -ولو مرة واحدة ولو لم يشربها ولا مرة واحدة- فهو كافر خارج من الملة، تطلق زوجته ويجب عليه تجديد إسلامه من جديد.

والذين يُشرّعون بغير ما أنزل الله، والذين يتحاكمون إلى هذا التشريع، نستطيع أن نوضح موقف هذا الدين منهم بالتفصيل:

أولاً: الحاكم الأول في الدولة -الذي يأمر بالتشريع وسن القوانين- هذا كافر خارج من الملة.

ثانياً: المقننون الذين يقننون القوانين في هذا التشريع المخالف لشرع الله هؤلاء كفرة كالسدنة والكهنة الذين عند اللات والعزى، حتى لو قننوا أو صاغوا مادة قانونية واحدة مصادمة لدين الله.

ثالثاً: مجلس النواب أو مجلس الأمة: إذا وافق أو وقّع أي واحد -ممن في داخل هذا المجلس- على قانون واحد أو مادة واحدة تحل ما حرم الله أو تحرم ما أحل الله يخرج من الإسلام.

فمثلاً لو قالوا يحرم الجهاد، أو يحرم التجمع في المساجد،أو يحرم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو يقول: المرأة مساوية للرجل في الميراث،

أو لا يجوز الزواج بالثانية، أو لا يجوز الطلاق؛ فمن وقّع على واحدة منها فقد كفر بهذا الدين وخرج من ملة الإسلام والمسلمين[1].

رابعاً: المسلمون بشكل عام.

وأما الشعب فيجب أن يرفض هذه القوانين ولو في قلبه، وكل من تحاكم إليها راضياً فهو كمن يصلي وراء إمام يصلي الفجر ثلاث ركعات.

ولكن الشعوب الإسلامية ساخطة غير راضية عن هذه القوانين -غالباً-، ولذلك لا يخرجون من الإسلام لرفضهم لها قلبياً، وهم مضطرون أحياناً أن يتحاكموا إليها في رد حقوقهم ورفع الظلم عنهم، وإن كان الأستاذ المودودي يقول: (لأن

١- شريط (٦٠) من تفسير التوبة.

تذهب حقوقنا وتهدر أموالنا خير من أن نصل إلى هذه المحاكم ونرفع إليها شكوانا).

وأما من يقف من الناس مع الطواغيت ويثبتوهم في الحكم أو يرشحوهم للحكم، فمن وقف مع حاكم لتثبيته أو ترشيحه للحكم -وهو يعلم أنه لن يحكم بشرع الله، وأنه سيطبق القوانين الوضعية، وذلك من أجل مصلحة دنيوية أو هوى أو شهوة نفس- فإنه يخرج من ملة الإسلام ولا يعامل كمعاملة المسلمين.

إن كثيراً من الشعب الباكستاني الذين وقفوا مع بينظير جهلة لا يعلمون، فهم معذورون بجهلهم، ولكن العلماء لا يعذرون أبداً، وكل من وقف مع بينظير أو أيدها وهو يعلم أنها لن تحكم بشرع الله،

وأنها ستحكم بقوانين وضعية فهو كافر خارج من دين الله، ولو كانوا علماء، لأنهم وقفوا لهوى أو لمصلحة أو لدنيا وهم يعلمون[1].

وكم ذُبح من العلماء، وكم شُنق من المصلحين المخلصين الصادقين بفتوى من أمثال هؤلاء العلماء المأجورين، بل أحياناً بفتوى من أكبر شيوخ الأرض، كما أفتى شيخ الأزهر بجواز إعدام سيد قطب[2].

ولذلك يجب التركيز على شرك الأحياء أكثر من التركيز على شرك الأموات!!.

إن الأمة مبتلاة بشرك الأحياء، أولئك الحكام

١- شريط (٢١٤) الحاكميه المطلقه/التربية (ج١١).

٢- التربية (ج٢) (الجهاد والسلطان).

الذين يُعبدّون الناس لأنفسهم، وكثير من العلماء وغير العلماء يقفون بجانب هؤلاء الطواغيت ويؤيدونهم، ويتفاخرون بالمناصب العليا في دول هؤلاء الطواغيت، ولا يعلمون أن ذلك كفر، وأن معظمهم خارج من الإسلام!![1].

فمن رضى ولو بقلبه بهذا التشريع المصادم لشرع الله فقد كفر، لأنه كما قال رسول الله ﷺ: **(فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك مثقال حبة خردل من إيمان)**.

وأما الذي يذهب إلى المحاكم التي تشرع بغير

١- شريط الحاكمية المطلقه رقم (٢١٤)التربية (ج١١)، وراجع شريط رقم (٥٦) من ظلال سورة التوبة.

ما أنزل الله ليستخلص حقاً له ضاع أو سرقه سارق ما حكمه؟ الأفضل أن لا يذهب إلى هذه المحاكم ولو ضاع حقه، ولكن إذا تحاكم إليها -في هذه الحالة- ولا يستطيع أن يخلص حقه إلا من خلال هذه المحاكم فليس بآثم والله أعلم.

خامساً: (القضاة) الذي ينفذ هذا القانون أو هذا التشريع وهو لا يحبه ويكرهه ويتمنى أن يطبق النظام الإسلامي فهو فاسق وعمله حرام وراتبه حرام، ولكن لا يخرج من الإسلام.

سادساً: (المحامين) المحامي الذي يرافع في هذه المحاكم الوضعية عمله حرام، وراتبه حرام.

وأذكر أننا اجتمعنا سبعة من أساتذة كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، ودار بيننا نقاش

حول عمل المحامي، ووصلوا إلى نتيجة أن عمل المحامي حلال بالشروط التالية:

أ- أن لا يرافع في قضية يناقض حكمها حكم الله.

ب- أن لا يرافع في قضية إلا وهو يظن أن صاحبها مظلوم.

جـ- إذا رافع في قضية وتبين له أن موكله ظالماً. أو ليس على الحق يجب عليه أن ينسحب أثناء القضية.

أما أنا فلا زلت مطمئن بحرمتها ومتيقن بأن عمل المحاماة في ظل القوانين الوضعيه حرام مطلقاً.[1]

١- شريط (٦٠) من تفسير سورة التوبة.

سابعاً: (الوزراء) هؤلاء ليسوا مشرعين وإنما هم منفذون، فهم فاسقون لا يجوز لهم العمل في هذا، ورواتبهم حرام، ولكن لا يخرجون من الإسلام[٢].

٢- الحاكمية المطلقة/سلسلة التربية (ج١١).

نلاحظ أن الشيخ حرّم دخول الوزارة، وأباح البرلمان بشروط صعبة وذلك لأن الوزير يتلقى الدستور أو التشريع للتنفيذ دون أي حق في الإعتراض، بينما البرلمان يحق له أن يعترض، وكل ما سبق بالشرط الأساسي سواء البرلمان أو الوزارة وهو أن لا يوقع أو يوافق أو يرضى بأي جزئية مناقضة لشرع الله وإلا خرج من الملة.

الحكم على هؤلاء بأعيانهم:

(كثير من المسلمين -الآن- يزاولون هذه الأعمال، وواقعين في هذه المكفرات وهم لا يعلمون!! ونحن لا نستطيع أن نحكم عليهم بالكفر، وإذا أردنا أن نكفرهم بهذه الصفات فإننا حينئذ نخرج (٨٠٪) من الأمة من دين الله!!

ولكن يجب علينا أن نُعلمّ الناس دينهم، ونبين لهم عقيدتهم، ونوضح لهم هذه المكفرات الخطيرة، وبعد أن نقيم عليهم الحجة ونعلمهم بهذه المكفرات عندها من يُصرُّ على هذه الأفعال وهذه الأمور فهو كافر خارج من ملة الإسلام)[١].

فقضية الحكم والتحاكم إلى غير شرع الله قضية

(١) شريط رقم (٧٨) تفسير التوبة.

جد خطيرة، وأمر يحدد كفر الإنسان وإيمانه به (الشرك الأكبر)[1].

يقول الشهيد سيد قطب عند قوله تعالى:

وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾

(الأنعام: ١٢١)

١- قال الشيخ أحمد شاكر: وهذا مثل ما ابتلي به الذين درسوا القوانين الأوروبية من رجال الأمم الإسلامية ونسائها أيضاً! الذين أشربوا في قلوبهم حبها، والشغف بها، والذب عنها، وحكموا بها، وأذاعوها بما ربوا من تربية أساسها صنع المبشرين الهدامين أعداء الإسلام، ومنهم من يصرح، ومنهم من يتوراى، ويكادون يكونون سواء، فإنا لله وإنا إليه راجعون -أنظر حاشية شرح العقيدة الطحاوية (ص٣٦٤)، تحقيق مجموعة من العلماء -دار الكتب الإسلامية، لاهور/باكستان-.

يقول: إن الذي يحكم على عابد الوثن بالشرك ويتحرج من تكفير الذي يتحاكم إلى الطاغوت هؤلاء لا يقرأون قوله تعالى: (وإن أطعتموهم إنكم لمشركون)، والطاعة هنا بمعنى العبادة.

ونحن نقول وبكل وضوح وصراحة: ليس هناك أي فرق بين من يقول صلاة المغرب أربع ركعات وبين من يقول عقوبة السارق سجن شهران، لا فرق أبداً، هذا أمر رباني حاسم، وهذا أمر رباني حاسم، وهذا تبديل لدين الله، وهذا تبديل لدين الله، وليس هناك فرق بين الذي يدعي الإسلام ويذهب يوم الأحد للصلاة في الكنيسة مع النصارى وبين مسلم يدعي الإسلام ويتحاكم إلى شريعة وقانون غير شريعة الإسلام.

فهذا هو تفسير قوله تعالى: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله)، وتفسير قول رسول الله ﷺ: (أحلوا لهم الحرام، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم فتلك عبادتهم)[1].

فالتشريع والحكم ونظام الحكم قضايا دينية عقدية وليست قضايا سياسية، ولذلك كثيراً قلت للإخوة: أنتم تركزون على شرك الأموات ولا تركزون على شرك الأحياء، تركزون على الذين يذهبون إلى قبر السيد البدوي والجيلاني ويتمسحون بقبورهم، وتتركون الحكام والطواغيت الذين يُعبّدون الناس لأنفسهم، ويدّعون الألوهية عملياً دون أن يتلفظوا.

١- شريط رقم (٦٠) من تفسير التوبة.

إن التمسح بالأموات وقبورهم والإستغاثة بهم قضية قد انتهت لدى المثقفين،[1] فلا تجد مثقفاً يتمسح بقبر، والقضية الأهم الآن هي قضية تعبيد الناس للحكام والطواغيت، ولو كان الجيلاني والبدوي عنده مجموعات من الشرطة كبقية الحكام لا يستطيع أحد أن يتكلم عن قبورهم والتمسح بها!!

فلا بد أن تركزوا على قوله تعالى: (إن الحكم إلا لله) وكثير من الناس يوالي الحكام والطواغيت الذين يحكمون بغير شرع الله، يقفون معهم في السراء والضراء على الحق والباطل، ولا يدري أنه

١- يقول الإمام الشهيد في شريط (٧٨) من تفسير سورة التوبة: الإستغاثة بالقبور كفر يخرج من الملة، وهو شرك أكبر، ولكن لا نستطيع تكفيرهم بأعيانهم لأنهم جهال، فلا بد من التبيين لهم أولاً وتفهيمهم قبل تكفيرهم.

يوالي الكفر، والمصيبة أنك تجده إذا رأى حرزاً في صدر إنسان يصب عليه سخطه وغضبه، ولا يعلم أنه واقع في الكفر بسبب رضاه بتشريع غير تشريع رب العالمين.[1]

١- شريط (٥٦) من تفسير سورة التوبة والموضوع مكرر في أماكن متعددة في أشرطته.

أمان الكفار في ظل الحكومات الوضعية:

إذا دخل نصراني إنجليزي أو أمريكي أو غير ذلك بلاد المسلمين، وأخذ تأشيرة دخول إلى بلد تُسمى إسلامية، فإن هذه التأشيرة تعتبر أمان على ماله ودمه، ولا يجوز لأحد الإعتداء عليه داخل تلك البلد، لأن هذا النصراني الكافر دخل باسم الأمان، ولو كان يعلم أن المسلمين سيقتلوه لم يدخل أصلاً، فقد دخل هذا الكافر ويظن أنه داخل في أمان المسلمين.

وهذا الحكم ليس على إطلاقه، بل يجوز قتل هؤلاء بشرطين أساسيين:

الشرط الأول: إذا علمنا أنه يعمل عملاً قبيحاً يصطدم مع أهدافنا الشرعية كأن ينشر النصرانية

-مثلاً- بين المسلمين، أو ينشر الفساد والتخريب أو أي عمل يضر بديننا وأهدافنا الشرعية، وهذا الضرر يحدده عالم -ثقة- من علماء البلد، وليس على الهوى والجهل، بل لا بد من استفتاء عالم ثقة بهذا الأمر.

الشرط الثاني: الإنذار، وهذا الشرط مهم جداً، فإذا أردنا قتله ننذره بأن يخرج من بلادنا أولاً، فنقول له مثلاً: عليك أن تخرج من بلادنا وإلا فدمك هدر، حتى يعرف أنه ليس آمنا، وحتى ننزع حقه في الأمان، ولأنه ليس محارب، لأن المحارب الذي يشهر سلاحه في وجه المسلمين، أو نقول له مثلاً: أخرج من بلادنا لأن الذي أدخلك إلى بلادنا وأعطاك الأمان كافر وأمانه غير نافذ، ونحن لا

نسمح لك بالبقاء بيننا، فنحدد له فترة معينة، فإن خرج فقد نجا بنفسه وإلا قتلناه ودمه هدر.

فالإنذار شرط أساسي؛ لأن الكافر يشترط لقتاله الإنذار، إما الإسلام وإما الجزية في الحالة العادية، فكيف إذا دخل بلد المسلمين باسم الأمان؟! فمن باب أولى أن ننذره قبل أن نقتله.

والحق أن تنظيم العلاقات مع أهل الكتاب لا يمكن تطبيقه إلا في ظل دولة إسلامية تحكم بشرع الله.[1]

١- شريط (٥٨)من تفسير سورة التوبة.

دار الكفر ودار الإسلام:

يُعرِّف الإمام الشهيد دار الإسلام بأنها: هي الدار التي تطبق الشريعة الإسلامية وتُنفَّذ حكم الله، وتكون حامية للمسلمين وتُعلن الجهاد في سبيل الله، وتقاتل من أجل إنقاذ المسلمين في الأرض، ويكون في هذه الدار إمام مبايع ببيعة شرعيه، يقيم الحدود، ويأمر بالجهاد، ويقسم الغنائم، ويحمي المسلمين، ويجاهد لإنقاذهم في كل الأرض.

ولا بد أن تتبنى هذه الدولة المسلمين في الأرض، وتحمي من يلجأ إليها، وتمنحه حقه الشرعي في الإقامة داخل البلد وجواز سفر يتنقل به، ويمارس جميع الحقوق فيها.

وكذلك لا بد لهذه الدولة أن توالي المسلمين وتعادي الكافرين، فإذا حصل اضطهاد لمسلمين في مكان لا بد أن تتبنى مشكلتهم والذود عنهم، وتنتصر لهم وتقطع جميع علاقاتها مع تلك الدولة الظالمة أياً كانت، وكذلك يجب أن يكون المسلمون داخل هذه الدار والعلماء محترمين مقربين، وأهل الفسق مبعدين مخذولين مخزيين، لا نراهم في وزارة أو مجلس شورى أو منصب كبير في الدولة.

وبالمقابل فان الدولة التي لا تتصف بهذا لا نستطيع أن نسميها دار إسلام، ولذلك فإن الأرض -تقريباً- كلها قد خلت من هذه الدار -الآن-، ولا نستطيع أن نعدها دار إسلام، ونحن بانتظار هذه الدولة في أفغانستان -إن شاء الله-.

ومن المؤسف جداً أن يكون هناك للشيعة دار يأوون إليها وتتبنى مصالح الشيعة في الأرض -وهي إيران- وتدافع عنهم، والشيعة في الأرض يعتبرون الآن إيران هي أمهم وقبلتهم، بينما المسلمون من أهل السنه -أهل الإسلام الحقيقي- فلا يوجد لهم دار حتى الآن!!

وفي حالة وجود هذه الدار -دار الإسلام- عندها يجب على كل مسلم في الأرض -لا يأمن على دينه ونفسه- أن يهاجر إليها.[1]

١- في الهجرة والإعداد (ج٢-ص٢).

حكم الدخول في البرلمان:

بعد أن بيّن الإمام الشهيد عزام أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر مخرج من الملة، وأن التشريع ولو بمادة واحدة مناقضة لكتاب الله وسنة رسوله كفر يخرج عن ملة الإسلام.

وأن من يوافق عليها أو يقرها أو يوقع عليها أو يؤيدها يكفر ويخرج من الإسلام، بعد هذا نبدأ بعرض رأيه في الدخول والمشاركة في البرلمانات في ظل الحكومات الوضعية، وقد أفردنا لهذا الموضوع فصلاً مستقلاً بسبب كثرة التساؤلات حوله وما أثير أخيراً في العالم الإسلامي حول البرلمانات.

سئل الإمام الشهيد في عدة أماكن عن حكم المشاركة والدخول في البرلمانات؟ فقال: البرلمان

مجلس تشريعي، والتشريع بغير ما أنزل الله كفر يخرج عن الملة، فإذا وافق المجلس على هذا التشريع فهذا أمر خطير جداً على دينهم وعقيدتهم.

أما إذا كان دخولهم في البرلمان بنية معارضة القوانين الوضعية الكافرة والوقوف ضدها والوقوف في وجه الظلم، فهذا أمر ترجحه المصلحة العامة، والإسلام في مثل هذه الظروف ينظر إلى المصالح والمفاسد، فينظر أيهما أرجح في هذا الأمر المصلحة أم المفسده، ولكن بشرط أن لا يقعوا أو يتعرضوا للحرام[1].

ومجلس النواب لا ندري هل هو جمع نائب أم

١- هدم الخلافة وبناؤها (ص٨١).

جمع نائبة[1]، والنائبة هي المصيبة لأن معظمه مصائب، ومجلس النواب في بلادنا لعبة يلعب بها، وكما قال هاشم الرفاعي فيه:

ها هم كما تهوى تحركهم دمى .

لا يفتحون بغير ما تهوى فما

إنا لنعلم أنهم قد جُمِّعوا

ليصفقوا إن شئت أن تتكلما

فالظلم قبلك كان كماً مهملا

والآن صار على يديك منظماً

ولا يحق لأحد في مجلس النواب أن يوقع أو يصادق أو يوافق على أية جزئية قانونية تخالف

١- قالها الشيخ مستهزءاً بهذا المجلس ومن ينتسب إليه.

الإسلام، فإن وافق على أية جزئية قانونية تصادم الإسلام يخرج من الملة -مثل قانون مساواة الرجل بالمرأة وغيرها-.

ولا بد لكل واحد من أعضاء المجلس أن يعارض أي جزئية قانونية في الدولة تصادم الإسلام، فإن لم يعارض ووافق ورضي يخرج من الإسلام.

لا بأس من الدخول في البرلمانات إن كنا نريد أن ننصر ديننا ودعوتنا من خلاله، بخلاف مجلس الوزراء، لأن مجلس الوزراء تنفيذي ولا يجوز الدخول فيه، بينما مجلس النواب هو عبارة عن مراقبة الدولة، وبإمكانك أن تقول فيه ما تشاء، فهذا لا بأس، بعكس مجلس الوزراء الذي ينفذ ما يؤمر به.

فإن قبلت الدولة أن يكون لنا مراقبون داخل مجلس النواب يعارضون ويفضحون الدولة بأنها سرقت وفعلت كذا، والوزير الفلاني فعل كذا وسرق كذا، ويفضح الخيانات والرشوة ويطالبون بتنفيذ الحكم بالمجرمين، فهذا لا بأس إن شاء الله.

وعلى كل حال فهذا رأيي، وقد أكون مخطئاً في هذه الفتوى، وقد أكون مصيباً، فإن أخطأت فمن الشيطان، وإن أصبت فمن الله، ونرجو الله أن يلهمنا الحق ويجنّبنا الباطل[1].

نخلص من ذلك أن الإمام الشهيد يجيز الدخول في البرلمان بشروط:

١- أن يكون الدخول في البرلمان بنية المعارضة

١- من شريط (٥٦) في ظلال سورة التوبة.

للقوانين الوضعية والوقوف ضدها.

٢- أن يكون ذلك لمصلحة شرعية كنصرة الدعوة وحمايتها والدفاع عنها والوقوف ضد الظلم وكشف الخونة والمجرمين واللصوص في البلد، الذين يمتصون دماء الشعوب.

٣- أن لا يوقّع أحد على أية مادة قانونية تعارض شرع الله ودينه، وتصادم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وإن وقّع أو وافق على مادة واحدة كفر بالله وخرج من الملّة.

خلاصة ما خرجنا به من مفهوم الحاكمية في رأي الامام الشهيد عزام نلخصه فيما يلي:

أ- أن تنظيم حياة البشر وسن القوانين والشرائع حق الله وحده، ومن نازعه في هذا الأمر وشرّع للبشر ولو بمادة واحدة تناقض شرعه ومنهاجه -سبحانه- فقد نازع الله في الوهيته وأشرك بالله شركاً أكبر.

ب- وكذلك الذين يأخُذون القوانين الوضعية من هؤلاء المشرعين والمقننين ويقدمونها للبشر لتحكم فيهم -ولو مادة واحدة- فهؤلاء أيضاً كفار خارجون عن دين الله مشركون بالله، ويعتبر هؤلاء أيضاً منازعين لله في ألوهيته.

جـ- الذين يوافقون أو يوقعون أو يرضون ولو بقلوبهم بالقوانين الوضعية المناقضة لقوانين الله وشرعه -ولو مادة قانونية واحدة - هؤلاء أيضاً يخرجون من دين الله ومن ملة الإسلام، بمجرد الموافقه

أو التوقيع أو الرضى القلبي، وبناءً على ذلك يدخل في هذا الذين يقْسمون على المحافظة على الدساتير الوضعية.

د- الذين ينفذون هذه القوانين الوضعية المناقضه لشرع الله سواء كانوا وزراء أو قضاة أو غيرهم، يعيشون من وراء هذه الوظائف، ولكن قلوبهم غير راضية بهذه القوانين ويحبون تطبيق النظام الإسلامي ويعتبرونه الأفضل، فهؤلاء فساق، عملهم حرام، ورواتبهم حرام، ولكن لا يكفرون.

هـ- الشعب: إذا اضطر الشعب أن يتحاكم إلى هذه القوانين ليحصل على حقه وعلى مظلمته ولا يستطيع الحصول عليها إلا بهذا -فهذا لا بأس، وليس عليه إثم- مع أن عدم الذهاب إليها أفضل ولو ضاع حقه، وهذا كله بالشرط الأساسي، وهو أن يكون باغضاً لهذه القوانين غير راض عنها ويحب تطبيق النظام الإسلامي، فإن رضي ولو بقلبه يكفر ويخرج من الإسلام.

المبحث الثاني

قاعدة دفع الصائل

و- مجرد سن القوانين الوضعية وتقديمها للبشر ليتحاكموا إليها، هذا الفعل كفر بالله يدل دلالة قطعية على انتفاء الإيمان من قلب فاعله، فنحكم بكفره مباشرة فلا يحتمل فعله إلا الكفر، بخلاف المنفِّذين لهذه القوانين فيشترط في تكفيرهم تحقق الرضى القلبي، وإلا فهم فساق وعملها حرام.

ي- كثير من المسلمين -الآن- واقعين في هذه المكفرات وهم لا يعلمون ولا ينبغي أن نحكم عليهم بالكفر، إلا بعد أن نبين للناس دينهم الحق ونوضح لهم عقيدتهم ونقيم عليهم الحجة لأن معظم المسلمين جهلة بحقيقة دينهم وعقيدتهم.

المبحث الثاني
(قاعدة دفع الصائل)

كل دين نزل من السماء جاء للحفاظ على الضرورات الخمس: (الدين، العرض، النفس، العقل، المال) ولذا يجب الدفاع عن هذه الضرورات، فشرع الإسلام دفع الصائل.

أ- الصائل على العرض ولو كان مسلماً: إذا صال الصائل على العرض وجب دفعه باتفاق الفقهاء ولو أدى إلى قتله، ولذا فقد نص الفقهاء على أن المرأة لا يجوز لها أن تستسلم للأسر إذا

خافت على عرضها.

ب- الصائل على النفس والمال: فيجب دفعه بإجماع جمهور الفقهاء، ويتفق مع الرأي الراجح في مذهبي مالك والشافعي، ولو أدى إلى قتل الصائل.

وفي الحديث الصحيح: (**من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد**)[1].

قال الجصاص بعد هذا الحديث: (لا نعلم خلافاً أن رجلاً لو شهر سيفه على رجل ليقتله بغير حق أن على المسلمين قتله)[2].

١- حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي.

٢- أحكام الجصاص (٢٤٠٢/١).

وفي هذه الحالة إذا قُتل الصائل فهو في النار ولو كان مسلماً، وإذا قُتل المظلوم فهو شهيد[1].

وقد يسأل سائل: هل يجوز لنا قتل الشرطي المسلم المصلي الصائم العابد إذا جاء يأخذنا إلى قسم البوليس -كما يحدث في هذه الحكومات التي تشرع بغير ما أنزل الله-[2]؟! وللإجابة على هذا السؤال لا بد من البيان والتوضيح حول هذه المسألة عموماً.

بعد أن علمنا إجماع الفقهاء على أنه يجب الدفاع عن العرض، فإننا نستنتج من ذلك أنه لا يجوز لك أن تستسلم لإنسان يريد أن يقودك إلى

١- في الجهاد آداب وأحكام (ص١٦).

٢- شريط (٢٥٧) التحريض العالمي والذي صار اسمه قاعدة دفع الصائل.

البوليس لينتهك عرضك.

فإن كان بعض الحكام في بلادنا يرسلون الشرطة إلى بيوت الإخوة ليأتوا بهم إلى السجن وهناك يأتون بزوجته أو أخته وينتهكون عرضها أمامه، فإنه في هذه الحالة لا يجوز أبداً أن تستسلم لهم حتى الموت.

وكذلك إذا جاء الشرطي إلى بيتك في وهن الليل واقتحم عليك غرفة النوم، فإذا أنت تركته يدخل الغرفة وزوجتك في ثياب النوم وتتركه يكشف غطاءها بحجة البحث عنك، ففي هذه الحالة تكون آثماً عند رب العالمين، ويجب أن تقاومه حتى الموت، ويجب عليك دفعه بالكلمة، فإن لم يندفع فالضرب بالعصا أو قبضة اليد، فإن

أبى فكسّر يديه ورجليه، فإن أبى فاقتله ودمه هدر، ولو كان هذا الشرطي مسلماً قائماً صائماً عابداً، فإن قتل فهو في النار، وإن قتلت أنت فأنت شهيد[1].

يقول ابن تيمية: (واتفق الفقهاء على أنه يجوز قتل المسلم الصائل إذا أراد أن يأخذ منك ثلاثة دراهم فما فوق) فكيف بمن يزيد أن ينتهك عرضك ويسلب دينك ويحاربك لأنك تقول (لا إله إلا الله) ؟!

وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾

(البروج: ٨)

١- كرر الشيخ هذه الفتوى حول حكم قتل الشرطي في شريط رقم (٨٢) من تفسير التوبة.

لا بد أن تكون هذه القاعدة واضحة في ذهن كل شاب مسلم، وخاصة بعد أن اشتدت المعركة ضد الشباب المسلم، وقد بدأت بعض الدول العربية توحد أجهزتها الأمنية حتى تقتلع جذور الشباب الطيب وتستأصل شأفتهم.

وكذلك المرأة إذا حاول المجرمون أن يلقوا القبض عليها -وهي تعلم أن عرضها سيتعرض للإنتهاك- فلا يجوز لها أبداً أن تستسلم للأسر، ويجب أن تقاوم حتى الموت بأية وسيلة أو طريقة.

وأما الدفاع عن النفس والمال فكما ذكرنا فإن جمهور العلماء يرون وجوب الدفاع عن النفس.

وأما بالنسبة للدفاع عن النفس فقد ترى الدعوة في وقت من الأوقات عدم المقاومة والدفاع لمصلحة

تراها، وتكون القيادة حينئذ مسؤولة أمام الله عن ذلك، إن كانت تريد في ذلك المنع مصلحة شرعية أم لا.

أما الدفاع عن العرض فلا يجوز أبداً لدعوة أو قيادة حركة إسلامية أن تمنع أحداً يدافع عن عرضه، لأن الدفاع عن العرض فرض ولا يستأذن أحد في فروض الأعيان.

تجد الحكام في بلادنا يذبحون أبناء الحركات الإسلامية، ويُعلقون أفذاذها على أعواد المشانق، ويزجون بالمسلمين في غياهب السجون، ويعتدون على كل حرمة وقيمة ومبدأ سنوات طويلة، فإذا انتفض هؤلاء الشباب وثارت بهم الحمية والغيرة الإسلامية والنخوة والرجولة وقاموا يقاومون

ويدافعون عن أنفسهم وكيانهم ودينهم المهدد بالزوال، يتصدى حينئذ علماء السلاطين المأجورين ويبدأ التشدق بالكلمات، فيفتون بهؤلاء الشباب الطيب أنهم متطرفون متشددون، متهورون!!.

أما المجرمون من زبانية السلطة الذين يذبحون الجماهير ويعاملونهم كالدواب فهؤلاء مظلومون!! وحينئذ يأتي التبرير للخذلان والجبن والخور، فيفتي هؤلاء العلماء بأنه لا بد من مراعاة الجو العام والمصلحة العامة!!.

إن الذين يكتبون عن التطرف من العلماء إنما يُنفذون مؤامرة عالمية على هذا الدين، يُنفِّذون سياسة أمريكا وبريطانيا، تلك الدول التي امتلأت صحفها ضد التطرف، وكل من كتب من العلماء

عن التطرف فارموا بقوله عرض الحائط، وهؤلاء -غالباً- مأجورين للسلطة، بائعين لدينهم بثمن بخس، وحيثما وجدتم مقالاً عن التطرف فابعدوه عن الكتاب والسنة، وارموه جانباً فهو لغو.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾

(البقرة: ١٥٩)

قال مجاهد: (يلعنهم اللاعنون) أي دواب الأرض، يصيبها الجدب فتلعن علماء السوء لكتمانهم الخير فيصيب المنطقة الجدب.

إن أمثال هؤلاء العلماء -الذين يكتمون الحق- هم السبب في كفر كثير من الشباب، وكانوا هم

السبب في كفر أوروبا بالدين كله.

كان الأولى بعلماء السلاطين في بلادنا الإسلامية أن يتكلموا الحق أمام طواغيت بلادهم، ويقولوا لهم: مكانكم قفوا فقد أهلكتم الحرث والنسل، لقد دمرتم كل خضراء.

ولولا سكوت هؤلاء العلماء عن جرائم حكامهم ما تجرأ حكامنا حتى صاروا كأنهم آلهه في الأرض يعُبدون من دون الله.

كيف لا يتبجح هؤلاء الطواغيت وأمثال شيخ الأزهر ووزير الأوقاف يُجادلون شاباً اسمه (علي عبد الفتاح) أمام جمع غفير من الناس، وبعد نقاش طويل ومفتي الأزهر ووزير الأوقاف يُجادلون بالباطل ويدافعون عن الظلم والإجرام، يدافعون عن

ظالم أهلك الحرث والنسل، أقول: بعد هذا النقاش أحرج المفتي أمام هذا الشاب ولم يبق في كنانته شيء سوى أن قال أخيراً: تقولون جهاداً وأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر ونحن نشحد القمح من أمريكا؟!

كيف لا يتبجح الحكام وأمثال هذا المفتي يقول أمام الجماهير هذا الكلام؟!

ولو أن أهل العلم صانوه صانهم

ولو عظموه في النفوس لعظما

ولكن أهانوه وهان ودنسوا

محياه بالأطماع حتى تجهما[1]

١- شريط (٢٥٧) التحريض العالمي ضد الوجود العربي (قاعدة دفع الصائل)، ومعظم هذا الموضوع مكرر في محاضرات وخطب ودروس الشيخ، أنظر مثلاً شريط (الجهاد والسلطان) التربية (ج٢).

صيحات في كل مكان من قبل الطواغيت وأعوانهم: إياكم والتزمت، إياكم والتطرف، إنتبهوا إلى هؤلاء المتطرفين، ويأتون بالمشايخ ليفتوا لهم كيف يمكن مكافحة التطرف الديني والوقوف ضد العنف؟! كيف يمكن محاربة الجهاد؟!

إن معظم المحاكم الآن في أرض الكنانة تهمتها الأولى هي الجهاد، يعدمونهم على تهمة الجهاد، يزجونهم في غياهب السجون!! فأي استكبار في الأرض أعظم من هذا؟!

الفساد أصبح عدلاً، والجهاد يُصبح خروجاً على السلطان ويُعتبر فاعله مجرماً يُؤخذ عليه بالنواصي والأقدام، ويُساق إلى أعواد المشانق في كل مكان!!

يُكافحون الإسلام باسم مكافحة التطرف الديني، وباسم التزمت، والعجيب أنهم يرتعدون خوفاً من لحية إذا طالت، ومن جلباب إذا ستر عورة امرأة، إنهم يريدون جيلاً غارقاً في مستنقع الجنس ووحل الرذيلة، تنفيذاً للمخططات الرهيبة.

والتطرف الديني الذي يُعنيه هؤلاء الطواغيت وأذنابهم هو الإلتزام بدين الله عزوجل، فأين التطرف أيها الظالمون؟!!

إن التطرف من الظالمين، إن التطرف من الطغاة، إن التطرف من هؤلاء الذين يظلمون الناس بغير حق ولم يدافعوا عن دمائنا وأعراضنا ومقدساتنا.

وأما هؤلاء الشباب الذين يُلاحقون في كل مكان، إنما هم فئة مؤمنة راجعة إلى ربها تريد أن

تسترد بلادها بالجهاد، من أجل أن يحموا بلادهم من الزحف اليهودي ومن الكفر الذي ابتليت به هذه الأمة[١].

كيف لا يعم الفقر وتعم الهزائم والحكام لا يقربون إلا كل فاسق ومجرم؟! ولا يُطاردون إلا كل شاب صالح تقي.

إن أسراً بكاملها قد تنصرت في أيام عبد الناصر لتفر من مطاردة المخابرات في جوف الليل!! إن كثيراً من الشباب في بلاد المسلمين ألقوا في (حامض الكبريتيك) فتحولوا مباشرة إلى بخار!! إن كثيراً من أعراض الطاهرات من زوجات إخواننا وبناتهم انتهكت من قبل زبانية حكامنا!!

١- التربية الجهادية (ج٢ص١٣٠) شريط (الجهاد والسلطان).

إن البنات المؤمنات الطاهرات يُفرض عليها في ليبيا أن لا تدخل المرحلة الثانوية إلا بعد أن تحضر المعسكرات الثورية الإشتراكية التي يختلط فيها الشباب بالبنات، وتُنتهك فيها الأعراض رسمياً باسم القانون، ولا يحق لأي بنت أن تدخل وظيفة أو حتى تتزوج إلا بعد أن تحضر هذه المعسكرات.

وماذا يقول علماؤنا الأفاضل بالقرى الكاملة التي أبيدت في العراق على أيدي النظام وجُرفت بالجرافات وقُتل أهلها بالغازات؟!

جرائم في كل مكان، وانتهاك للحرمات والأعراض، ناهيك عن إقصاء هذا الدين عن الحكم والتشريع، وبعد هذا يكتب علماؤنا عن التطرف؟! أبعد هذا يتهمون هؤلاء الشباب الطيبين بالتهور

والتطرف؟! فمن إذاً المعتدلون؟!

ولا ينتهي عجبي من هؤلاء العلماء إذ يتكلمون على هؤلاء الشباب -الذين تحرروا من الأسر، وانطلقوا من قيود العبودية يدافعون عن دينهم- ثم يسكت هؤلاء العلماء عن أولئك المجرمين السفاحين!!

وما أقرب قصة الإنجليزي -وهو يذبح الإفريقي- بقصة أولئك العلماء، فبينما يذبح ذاك الإنجليزي أحد الإفريقيين إذ عَضَّ الإنجليزي بيده التي تذبح، فقال الإنجليزي: أنظروا إنه متوحش!!.

ماذا يقول علماؤنا وماذا يفتون في حق القذافي الذي ما ترك موحداً إلا ووضعه في السجن، والذي كفر بالله ورسوله جهاراً نهاراً، وأنكر المعلومات

من الدين بالضرورة؟!

ماذا يقول علماؤنا بحافظ الأسد الذي قَتَلَ في حماة اثنين وأربعين ألفاً من المسلمين؟!

ماذا يفتي علماؤنا بالتبجح الذي وصل إليه السجانون في بلادنا، وقد طاف أحدهم ذات يوم على الزنزانات التي يرزح فيها إخواننا الطيبون، فقالوا له: إن أحد الإخوة مات هذه الليلة من شدة التعذيب، ماذا نفعل؟ قال وبكل صفاقة وتبجح (يا أولاد الستين كلب ما مات إلا واحد.. حنودّي وشنا فين من الرئيس)!!

فهل يشك أحد عنده أثارة من علم أو ذرة من إيمان أو اطلاع على فقه أن هذا يجب قتله؟! ولو كان صائماً قائماً عابداً.

فهل هؤلاء متطرفون؟! وهل هؤلاء متشددون؟!

إن الإستسلام لهذا الظلم خزي في الدنيا وعذاب في الآخرة، لأن الضعف ليس عذر بل يستحق صاحبه عذاب النار:

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾

(النساء: ٩٧-٩٨)

فالمعفو عنه فقط الأعمى والأعرج والمريض والكبير في السن والصغير في السن والمرأة لا

تعرف الطريق إلى الهجرة ولا تستطيع حيلة ولا تهتدي سبيلا[1].

١- شريط (٢٥٧) التحريض العالمي ضد الوجود العربي (قاعدة دفع الصائل)، وهذه أيضاً مواضيع مكررة في كثير من أشرطة الشيخ، أنظر مثلاً التربية (ج٢ص٩٩) (الجهاد والسلطان).

إغتيال[1] أئمة الكفر والفتن والضلال:

بعد أن سرد الإمام الشهيد حادثتين ثابتتين من سيرة الرسول الكريم ﷺ وهما:

الحادثة الأولى: إغتيال كعب بن الأشرف على يد محمد بن مسلمة رضي الله عنه بأمر من رسول الله ﷺ، وذلك بسبب كثرة إيذاء كعب لرسول الله ﷺ ونساء المسلمين بلسانه.

الحادثة الثانية: اغتيال أبي رافع على يد عبد الله بن عتيك، وكذلك بأمر رسول الله ﷺ لشدة عداوته لرسول الله ﷺ ولهذا الدين.

١- أي قتلهم غيلة عن طريق الكمائن -أنظر سلسلة التربية الجهادية (مجلد١/١٠١)، وقال القرطبي: اقعدوا لهم في مواضع الغِرّة حيث يرصدون -أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (المجلد الرابع ج٨ص٧٣)-.

والحادثتان -كما ذكرت- في الصحيحين ثابتتان.

فبعد أن سرد الإمام الشهيد هاتين الحادثتين، قال: هذان نصان واضحان قاطعان في دلالتهما على أن رسول الله ﷺ قد أزال من طريق الدعوة رأسين من رؤوس الكفر بالقوة اغتيالاً، وذلك لأن الصارم لا بد من استعماله لإماطة الرؤوس المدبرة والعقول المفكرة التي تنصب الأحابيل والعراقيل أمام هذا الدين، وكعب بن الأشرف وأبو رافع من زعماء اليهود. فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ

وقد قال الله تعالى حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ (التوبة: ٥)

قال أبو بكر بن العربي في أحكامه: (قال علماؤنا: هذا دليل على جواز اغتيالهم قبل الدعوة -قبل إنذارهم-) وكذلك عند قوله تعالى:

ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ (البقرة: ١٩٤)

قال علماؤنا: (هذا دليل على أن لك أن تبيح من أباح دمك وتحل مال من استحل مالك)[1].

والإغتيال فرض في القرآن الكريم بنص الآية الكريمة: (واقعدوا لهم كل مرصد) يعني: تخفوا واقعدوا لهم كميناً، هذا يعني أن الإغتيال

١- في خضم المعركة (قوائم محمد بن مسلمة)، وكلام ابن العربي نقله الشيخ الشهيد عن كتاب (أحكام القرآن ج٢/٩٠٢).

فرض -قتلهم غيلة-[٢].

واغتيال أئمة الكفر ورؤوسهم المدبرة ضرورة شرعية، لأن هذا الدين جاء لتخليص البشرية من نيْر العبودية، ولإنقاذ العباد من عبادة العباد، ولا يمكن أن تخلص الطريق إلى الله وحده من طواغيت يُعَبّدون الناس لأنفسهم ويقفون أمام هذا النور المبين، فسيبقى هؤلاء الطواغيت في كل زمان، ولذلك تبقى هذه السنة -سنة الإغتيال- ضرورة ملحه وإزالة رؤوس أئمة الكفر وقادة الفتن حق

٢- في التربية الجهادية والبناء (المجلد الأول ص ١٠١). وقال القرطبي -أيضاً- عند هذه الآية: هذا دليل على جواز اغتيالهم قبل الدعوة -أنظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (المجلد الرابع ج٨ص٧٣).

طبيعي وحكم شرعي رباني ثابت، وضرورة منطقية عقلية لإزالة العوائق أمام هذا الدين، لأن هؤلاء الطواغيت حائل دون وصول هذا الدين بحقيقته للجماهير، ولقد سبب إهمال هذه السنة -اغتيال رؤوس الضلال- وإهمال هذا الحكم الشرعي من الظلم الكبير والشر المستطير للأمة الإسلامية التي عانت الويلات ودفعت الضرائب الفادحة من أعراضها ودمائها وأموالها ما لا يعلمه إلا الله.

وكان تطبيق هذه السنة النبوية والشرعة الإلهيه بين الحين والآخر -من قبل أفراد يغامرون بأرواحهم ويخاطرون بأنفسهم وأموالهم تخليصاً للأمة بكاملها- سبباً لانتشال الأمة من حياة السوائم إلى حياة الإنسان، وانتشلت الأجيال من المستنقع الآسن

إلى القمة السامقة.

ومن الأمثلة الرائعة في هذا الزمان ما فعله سليمان الحلبي عندما قتل (كليبر)، فخلص المسلمين من جيش ضخم من الفرنسيين.

وكذلك ما فعله أحد المتحمسين في لبنان عندما ضحى بنفسه فخلّص بهذه التضحية الناس في لبنان من شر المارينز وجبروتهم.

وأمثلة كثيرة جداً رائعة نفذها المجاهدون الأفغان برؤوس الكفر وأئمة الضلال لا نستطيع حصرها في هذه السطور.

وبهذا نخلص بخلاصة لا بد أن نسير عليها، إن أردنا العزة لهذا الدين وأهله:

أ- لا بد أن يقف المسلمون جميعاً الموقف الذي تتطلبه عقيدة الولاء والبراء، ولا يتأرجح تجاه أعداء الله، وأقلها مقاطعة البضائع الأمريكية والروسية واليهودية، والأمريكان هم أنصار اليهود وأعوانهم ومؤيديهم ومؤازريهم.

ب- أن ترتب قوائم نسميها (قوائم محمد بن مسلمة) تُنَفذ من خلالها سنة الإغتيال لأئمة الضلال في الأرض، وندرج عليها سدنة الكفر وأئمة الشرك من الطواغيت في الأرض، الذين ينازعون الله في ألوهيته وربوبيته[1].

وندرج عليها كل يهودي يمد إسرائيل أو يتعاطف معها، وندرج عليها أئمة الكفر وزبانية

١- أي الذين يُعبِّدون الناس لأنفسهم ويُشرِّعون بغير ما أنزل الله.

تعذيب البشرية، وندرج عليها زعماء الأحزاب الملحدة والعلمانية التي تتبجح بإلحادها ومناوأتها للإسلام.

وندرج عليها: كل من يعلن وقوفه بجانب اليهود ويؤيدهم من أي الأصقاع ومن سائر البقاع[1].

على أن تعاملنا مع المجرمين والكفار وعقابه يجب أن يكون حسب درجة إيذائهم وبطشهم بالدعوة الإسلامية، لأن عقاب المجرم الذي آذى الدعوة الإسلامية كثيراً ليس كعقاب الآخرين، فلكل درجات مما كسبوا من إيذاء المؤمنين والصد عن سبيل الله، وكذلك كان رسول الله ﷺ يعامل

١- قوائم محمد بن مسلمة (خضم المعركة الجزء الرابع).

المبحث الثالث

الولاء والبراء

الذين وقفوا أمام الدعوة الإسلامية وأمام الذين آذوا المؤمنين[1].

ألا من فتى يورد الهندي هامته

كيما تزول شكوك الناس والتهم

فيا خيل الله اركبي، ويا جند الله أقبلوا، ويا سيوف الله أبرقي، ويا سماء أرعدي[2].

٢- شريط رقم (٧٠) من تفسير سورة التوبة.

٣- قوائم محمد بن مسلمة، ذُكرتْ قاعدة دفع الصائل مفصّلة في مواضيع كثيرة من كتب الشيخ وأشرطته، وهنا ذكرتها مختصرة ومن جانب واحد فقط وهو دفع الظلم عن النفس والعرض والمال من قبل من يُسمّون أنفسهم مسلمين في الحكومات الوضعيه في بلاد المسلمين، أما دفع الكفار الصائلين على بلاد المسلمين فلم أتطرق إليه ويمكنك الرجوع إليه في اماكن كثيرة من أشرطة الشيخ وكتبه.

المبحث الثالث
الولاء والبراء

يقول الله عز وجل في محكم كتابه:

لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾

(المجادلة: ٢٢)

مفهوم الولاء والبراء في الاصطلاح الشرعي:

عقيدة الولاء والبراء، هي عقيدة (لا إله إلا الله) ولن تتحقق هذه الشهادة إلا بتلك العقيدة -الولاء والبراء-، وتعني في المفهوم الإصطلاحي الشرعي: الحب في الله والبغض في الله، الحب لكل مسلم والنصرة لكل مسلم، ودفع الدم رخيصاً للدفاع عن الإسلام وأرضه، وبالمقابل العداء للكافرين، وبغضهم، وعدم التشبه بهم، والتبرؤ منهم ومحاربتهم ومنازلتهم في الميدان الفكري والثقافي والعسكري.

ولذلك فالذي يدَّعي الإسلام ولا يعيش مع المسلمين آلامهم، ولا يحب لحبهم، ولا يبغض لبغضهم، ففي دينه شك وفي عقيدته دخل، وقد

يكون خارجاً عن إطار هذا الدين بالكليّة!!.

ولقد ظهرت هذه العقيدة واضحة وضوح الشمس في مجتمع المدينة المنورة أيام رسول الله ﷺ عندما كان الصحابي يقتل أباه المشرك أو أخاه المشرك تقرباً إلى الله عزوجل في ساحات القتال.

ولقد نزلت الآيات السابقة في أبي عبيدة رضي الله عنه عندما قتل أباه في معركة بدر، وهذا يوضح لك القمة السامقة التي ارتقى إليها هؤلاء، من خلال تربيتهم على يدي رسول الله ﷺ.

وعندما قتل محيصة بن مسعود زعيم بني قريظة (ابن شينه) قال له أخوه الكبير -وكان كافراً-: يا محيصة ما أقسى قلبك، قال محيصة لقد أمرني بقتله من لو أمرني بقتلك لقتلتك

-يعني لقد أمرني رسول الله ﷺ بقتله، ولو أمرني بقتلك لقتلتك-.

فلم تعد مكة أو المدينة أو الجزيرة العربية أو القرابة هي الرابطة في هذا المجتمع، إنما هي العقيدة وحدها بعد أن كانوا غارقين في الحضيض، متجمعين حول الكلأ وداخل السياج القبلي، الذي كان يُعبِّر عنه دريد بن إلصمَّة:

وهل أنا إلا من غزية إن غوت

غويت وإن ترشد غزية أرشد

فانتشلهم رسول الله ﷺ ووضعهم في القمة السامقة لهذا الدين، فسادوا العالم به بعد أن صفت النفوس وتجردت من كل الحظوظ الشخصية.

إن الصلات في المجتمع المسلم قائمة على المحبة والموده والموالاة والنصرة، وكلها مبنية على كلمة التوحيد، فكل من ارتبط بهذه الكلمة فهو أخي أنا منه وهو مني، دون وشيجة أخرى أو رابطة أخرى سواء كان لون جواز سفره كلون جوازي، أو شابهني في البشرة أم لم يشبهني.

الرابطة هي الإيمان، والوشيجة هي التقوى، والهدف هو الجنة والغاية هي رضا الله سبحانه.

ولقد مر مصعب بن عمير رضي الله عنه على أخيه الكافر وهو في يد عبد الرحمن بن عوف أسيراً، فقال مصعب شُدَّ على أسيرك، فقال له أخوه الأسير: يا أخي أتقول له هكذا، فقال مصعب: (إنه أخي من دونك) (فلما تبين له أنه

عدو لله تبرأ منه).

وعندما رأى أعداء الله أن هذه العقيدة -الولاء والبراء- هي السبب في تجمع المسلمين وقوتهم، بدأوا يحاولون تجميع المسلمين حسب اللون أو حسب العرق أو حسب الأرض أو الجنس، فظهرت القوميات النتنة التي تتقزز النفوس من رائحة نتنها:

ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾

(التحريم: ١٠)

وبدأت بذور القومية على يد خمسة من الشباب

النصارى (ناصيف اليازجي، وشاهين مكاريوس، ويعقوب صروف، والبستاني.. وغيرهم) يجمعون الناس في مستنقع القومية العربية النتنة.

ولذا فقد كانت القومية العربية هي السبب في انهيار الخلافة العثمانية على يد الشريف حسين وابنه فيصل بعد أن لعب الإنجليز في عقولهم ودخلوا عليهم من هذا الباب.

وغرق المسلمون في هذا الوحل -وحل القومية- وتمزقت الأمة شذر مذر على هذا الأساس، وبدأت الحركات الإسلامية تحاول تجميع الناس من جديد وأن تنتشلهم من هذا الوحل الهابط إلى قمة هذا الدين السامقة يستروحون شذا العطر، إلا أنها لم تستطع أن تصل بهم إلى تلك القمة، ولا زال كثير

من أصحاب الدعوة الإسلامية متأثرين بهذه القومية، فهو مصري يريد أن ينصر الإسلام في مصر فقط، وليس له علاقة بما عداها، وَقِسْ عليه بقية البلاد الإسلامية.

إن عقيدة الولاء والبراء غير واضحه تماماً في أذهان المسلمين، إننا نسعى لإقامة دين الله في أي مكان وعلى أي أرض، لا بد أن نتحرر من قيود القومية والوطنية، ولا بد أن ننسى لون جواز السفر لننطلق بهذا الدين حيث كان، حتى نصل إلى مجتمع إسلامي في أي مكان يتجمع الناس فيه.

تحاب في الله مطلق وبغض في الله واضح:

عقيدة الولاء والبراء هي محبة الله ومحبة كل شيء يحبه، وأن تبغض كل شيء يبغضه، يقول ابن تيمية: (ليس للقلوب سرور ولا لذة تامة إلا في محبة الله والتقرب إليه بما يحبه، ولا يمكن محبة الله إلا بالإعراض عن كل محبوب سواه، وهذه حقيقة لا إله إلا الله، وهي ملة إبراهيم الخليل وسائر الأنبياء، أما شقها الثاني (محمد رسول الله) فمعناه تجريد متابعة رسول الله ﷺ فيما أمر والإنتهاء عما عنه زجر).

وفي الحديث الصحيح: (**إن من عباد الله لأناس**

ما هم بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانتهم من الله تعالى، قالوا: تخبرنا من هم، قال: هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها، ووالله إن وجوههم لنور وإنهم على نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس، وقرأ الآية: (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون)).

وفي الصحيح: (**أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله**).

وفي الصحيح: (**حقت محبتي للمتناصحين في، وحقت محبتي للمتزاورين فيَّ، وحقت محبتي للمتباذلين فيَّ، المتحابون على منابر من نور**

يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء}.

وفي التحريض على هجرة الكفار وعدم السكن معهم ومعاداتهم والوقوف في وجوههم، جاءت آثار كثيرة منها: **{من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله}.**

ويقول ابن حزم: (ولو أنّ كافراً مجاهراً بكفره -مثل حافظ الأسد والقذافي وغيرهم- غلب على دار من دور الإسلام وأقر المسلمين بها على حاله إلا أنه هو المالك بها والمنفرد بنفسه في ضبطها وهو معلن بدين غير دين الإسلام لكفر بالبقاء معه كل من عاونه وأقام معه وإن ادعى أنه مسلم).

وعقيدة الولاء والبراء تعني نصرة المسلم في أي مكان والوقوف معه في أي أرض إن عرفنا أنه

على الحق، وهناك صُوَر كثيرة تبين غبش هذه العقيدة في أذهان المسلمين، منها تجمع الناس تحت رايات وشعارات مرفوعة باسم الوطن وباسم القوم وباسم الجنس وباسم العلمانية.

لكننا نقولها -بوضوح-: إن الذين يتجمعون تحت هذه الشعارات الغير إسلامية وينافحون عنها يخرجون من دين الله وهم لا يعلمون، فإن وقفت مع هذه الشعارات -أياً كانت وتحت أي اسم كان- ونافحت عنها ودافعت عنها فأنت تخرج من دين الله.

فانتبه إلى الراية التي تنطوي وتأوي إليها، انتبه إلى الناس الذين تدافع عنهم وانظر إلى قوله تعالى -وهو ينادي نوحاً عليه السلام ويعلمه

بانقطاع وشيجة الصلة بينه وبين ابنه بعد أن طلب من الله عزوجل أن ينجي ابنه-:

قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٤٦﴾

(هود: ٤٦)

ثم انظر إلى نوح -النبيء الصالح- وهو يعلن توبته من هذا الخطأ الذي زلت به قدمه[1]:

قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾ (هود: ٤٧)

(وأنتم لا تدركون ضرورة عقيدة الولاء والبراء.. هذه العقيدة.. وليست العقيدة هي أن تعرف أن الله

١- شريط الولاء والبراء/التربية (ج٦).

في السماء فحسب، أو أن يده ليست كأيدينا -سبحانه-، وتقول -الإستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة-، هذه نحفظها في جلسة واحدة.

لكن عقيدة الولاء والبراء التي تكلف الإنسان حياته، وهي الباهظة الثمن، منها دفع الدماء، فيها أن يقف الإنسان أمام الدنيا بأسرها، وهو طرف من توحيد الألوهية الذي جاءت من أجله الأنبياء: **(وهل الإيمان إلا الحب في الله والبغض في الله.. من أحب لله وأبغض لله، وأعطى لله ومنع لله فبذلك تنال ولاية الله، ولا تنال ولاية الله إلا بذلك)**[1].

١- كلمات من خط النار الأول (ج١) (المؤامرة الكبرى) (ص٨٤-٨٥).

إن الآيات التي تتكلم عن الولاء والبراء ومحبة المؤمنين ومعاداة الكافرين أكثر من الآيات التي تتكلم عن أركان الإسلام الخمسة، وكل يوم أدرك ضرورة عقيدة الولاء والبراء، وأدرك أن الأمم تباع بأشخاص أو شخصاً واحداً يستطيع أن يبيع أمة بكاملها، ومن هنا اشترط العلماء أن يكون رئيس الدولة مجتهداً عالماً فقيهاً تقياً ورعاً يبايعه أربعون على الأقل من أهل الإجتهاد -إن وجدوا- والولاء والتقوى -أهل الحل والعقد-[1].

فعقيدة الولاء والبراء هي أول مقتضيات (لا إله إلا الله)، ومن مستلزماتها التي لا تنفك عنها، وإذا استقرت في القلوب فلا بد أن تتحول إلى أفعال وحركات، ومن ثمارها عقيدة الولاء والبراء

١- كلمات من خط النار الأول (ج١) (المؤامرة الكبرى) (ص٧٢).

التي لا بد أن تدفع صاحبها إلى الحب في الله والبغض في الله، حب أوليائه وبغض أعدائه، الذي يُثمر النماذج من التضحيات والأفذاذ.

يقول ابن تيمية -رحمه الله-: (إن تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله تقتضي أن لا يحب إلا لله ولا يبغض إلا لله، ولا يوالي إلا لله ولا يعادي إلا لله، وأن يحب ما أحب الله ويبغض ما أبغضه الله، ويوالي المؤمنين في أي مكان حلّوا، ويعادي الكافرين ولو كان أقرب قريب)[1].

وروى الطبراني بإسناد حسن: **[أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والمعاداة في الله، والحب في الله والبغض في الله]**[2].

١- أنظر الإحتجاج بالقدر لابن تيميه (٦٢).

٢- أنظر الطبراني في المعجم الكبير (١١٥٣٧)، وعند الطيالسي (٣٧٨) وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٧٢٨).

بل ولاية الله لا تنال إلا بالحب له والبغض له، وفي هذا ما رواه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما: {**من أحب في الله وأبغض في الله ووالى في الله وعادى في الله فإنما تنال ولاية الله بذلك ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون ذلك**}[1].

يقول الشيخ بن عتيق: (ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم -الولاء والبراء- بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده)[2].

وصح عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: {من

١- أنظر حلية الأولياء (٣١٢/١).

٢- أنظر الولاء والبراء للقحطاني.

بنى بأرض المشركين فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة}[1].

يقول ابن تيمية عند هذا القول: (وظاهر هذا أنه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور)[2].

ولذا فإن توحيد الله عز وجل والإيمان بعقيدة الولاء والبراء تقتضي أن تدخل في حزب الله وتناصر أولياءه، وتحب أن تعيش معهم وتدافع عن ديارهم وتجاهد في سبيل الله لحماية أعراض المسلمين ودمائهم وأموالهم، وأن تكره الكفار والعيش معهم.

١- أنظر الولاء والبراء للقحطاني(٢٧٤).

٢- أنظر اقتضاء الصراط المستقيم (ص٢٠٠).

وكما ذكرنا سابقاً لا بد أن تتجاوز الحدود الجغرافية والزمانية والتعلق بالجنس واللون والعرق والعشيرة والصنعة والحرفة، ولا نلتقي كما تلتقي البهائم والسوائم على الحظيرة والكلأ.

ولا بد أن ننسى لون جواز السفر، وأن لا تربطنا أرض محدودة بجبال وأنهار ولا لغة ولا قوم، لأن رابطتنا هي الرابطه الإيمانية، والوشيجة هي وشيجة الإيمان، واللقاء على هذه العقيدة وحدها.

لا يمكن أبداً لمن يؤمن بعقيدة الولاء والبراء أن يدخل في حزب قومي كالقوميين العرب، ولو كان قادته من المتمسلمين، فكيف إذا كانت قياداته ومؤسسيه نصارى كأمثال: أنطوان سعادة، وجورج عبد المسيح، وميشيل عفلق!!.

ولا يمكن أبداً لمن يؤمن بالولاء والبراء أن ينطوي في سلك الماسونية أو أن يكون جاسوساً للمخابرات الأمريكية أو الروسية، أو أن يكون مخابرات لجهة تحارب الإسلام، أو مخابرات لطاغوت يكيد للحق ويحارب أهله وأولياء الله، ويوالي الشيطان في كل مكان.

وكيف يمكن أن يكون مؤمناً موحداً من والى الحلفاء وبريطانيا ضد الدولة العثمانية الإسلامية؟!

ولقد صنعت عقيدة الولاء والبراء نماذج من الصحب الكرام ما تحسبه ضرباً من الخيال ذكرنا مثالاً منه، ولا ننسى سعد بن أبي وقاص الذي قال يوم أحد: (والله ما حرصت على قتل رجل قط كحرصي على قتل عتبه ابن أبي وقاص).

فأين عقيدة الولاء والبراء من الدول التي تقف

متفرجة تجاه الجهاد الأفغاني وتجاه دولتهم، ونحن لا نستغرب أي موقف من هذه الدول تجاه الجهاد ودولته، لأنها أنظمة تقوم قراراتها على الموازنة بين المصالح والمفاسد والمنافع والأضرار، وقد عبر عن هذا لسان وزير الخارجية البريطانية رداً على الأستاذ سعد جمعة عندما قال له سعد: (نحن أصحاب حق)، قال الوزير البريطاني: (إن السياسة لا تعرف حقاً ولا باطلاً، السياسة فيها مصالح ومنافع)، فهذا هو منطق الأنظمة القائمة، يختلف تماماً عن منطق هذا الدين وعن منطق الدولة التي تُقيم أساسها على عقيدة الولاء والبراء[1].

١- عقيدة الولاء والبراء/في خضم المعركة الجزء الرابع (ص٣٦).
وموضوع الولاء والبراء مكرر في أشرطة ومقالات الشيخ إلا أنها موزعة في ثنايا الأشرطة والمواضيع التي كتبها، أنظر مثلاً كتاب كلمات من خط النار الأول (ج١) تحت عنوان (الحرب الأهلية) (ص٩٧-٩٨)، وتحت عنوان (المؤامرة الكبرى) (ص٧٢).

تحرر كامل من قيود الطواغيت:

أصبح أمراً بدهياً عند كل من له أدنى معرفة بالإمام الشهيد بأنه قد امتاز بتحرره الكامل من أي قيود تربطه بطاغوت أو حكومة من الحكومات، ولن تجد طيلة حياته كلها أنه خضع أو وقع تحت ضغط حاكم أو حكومة، وبقي حريصاً أن لا يربطه أي رابط بجهة ما، حتى يتمكن من أداء واجبه الشرعي، ويقول كلمة الحق التي يؤمن بها دون أن يخشى أحداً في الأرض.

(ولا يغيب عن ذاكرتي ذلك الرجل المتورم الأنف الذي جاء يوماً إلى المكتب، إذ كان هذا الرجل مسؤولاً كبيراً تابعاً لإحدى الدول البترولية الخليجية، وجلس مع الشيخ، وقال: أنتم أخذتم

إبني وأرغمتموه على الجهاد فأريد أن تحضره لي فدولتنا تساعد جهادكم، وبدأ يتكلم من علو!! وخلع الشيخ نظارته عن عينيه، وقال: ماذا تقول؟! ليس لأحد علينا منّه، نحن أحرار.. جئنا من بلادنا أحراراً وسنبقى كذلك، نحن مجاهدون وكفى، لا نعرف أحداً مما تقول، لا أنتم ولا دولتكم، ففتح الرجل فاه من هول ما سمع ثم انصرف دون كلام، واتصل بسفارة بلده في إسلام آباد يخبرهم بما سمع، وبالفعل اتصل السفير بالشيخ -ونحن جالسون- يعاتبه على ذلك، فأكد الشيخ بأننا مجاهدون جئنا لخدمة هذا الجهاد، وليس لأحد علينا سلطة)[1].

١- اقتبست من كتاب مناقب الإمام الشهيد عبد الله عزام.

فلنترك المجال لإمامنا الشهيد عزام يتحدث فيه عن نفسه لمجلة المغترب -التي تصدر في بريطانيا- عندما أجرت معه حواراً في أوائل سنة (١٩٨٩م)، وتحت سؤال وُجه إليه عن سبب هجوم الإعلام الغربي عليه شخصياً، قال الشيخ: (أما كونهم يُهاجموننني شخصياً فلأنهم يعلمون أكثر من غيرهم أنه ليس لطاغوت في الأرض سلطة عليّ، ولا تربطني أية مصلحة مع أية دولة، حتى مع الأردن التي أحمل جنسيتها، فالأردن لم أدخلها منذ أربع سنوات، ولم أر بيتي في عمان ولا أهلي منذ هذه الفترة، ولا تستطيع سلطة في الأرض أن تزاول عليّ ضغوطاً نفسية أو معنوية أو مادية، حتى باكستان التي أعيش فوق أرضها، فلو

كشّرت عن أنيابها تركنا لها أرضها ودخلنا داخل أفغانستان.

وهم يعلمون أني لو غادرت هذه الأرض -والله أعلم- فسينفض السامر ويتفرق الجمع إلا من رحم الله[1].

وأخيراً يعلن الإمام الشهيد براءته من طواغيت الأرض وحكامها، وأن قلمه ولسانه قد طهرا من مداهنتهم والتزلف لهم، فيقول: (ووالله ما مدحت حاكماً من الحكام في يوم من الأيام، ولساني قد طهر عن هذا والحمد لله، وما أخذنا من دنيا الحكام شيئاً، ولا نطمع في دنياهم أبداً، بل وإننا نترفع عن ذلك، ثم والله ما خطت يداي سطراً واحداً طيلة

١- من كتاب (سعادة البشرية) حوار مع مجلة المغترب (ص٦٩-٧٠).

حياتي فيه مدحاً لحاكم من حكام الأرض -والحمد لله على ذلك-)[1].

وحسبنا الكلام عن أنفسنا، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ونستغفر الله عزوجل من تزكية أنفسنا، وسبحانك اللهم وأتوب إليك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك[2].

١- أنظر شريط رقم (٧٢) من تفسير سورة التوبة، وأما مدحه لضياء الحق فقد مدحه الشيخ لمواقفه تجاه الجهاد الأفغاني، على أن هذا المدح كان بعد مقتله، لأن مدح الحاكم بعد مقتله يختلف تماماً عن مدحه في حياته، وكذلك ذكر موقف الملك فيصل تجاه القضية الفلسطينية، فقطع البترول عن أمريكا ليضغط عليها حتى تضغط على إسرائيل لتنسحب من فلسطين، وبالتالي اضطرت أمريكا لقتله.

وهذا ليس مدحاً -في الحقيقة- وإنما هو ذكر مواقف شهد بها العالم، بل

وتعرضوا أصحابها للتصفية بسبب هذه المواقف، ولذا فلا ينبغي إنكارها وجحدها.

ملاحظة هامة: بقي مكتب الخدمات الذي أسسه الشهيد عبد الله عزام ينهج هذه السياسة -سياسة البراء التامة من قيود الطواغيت- وقرر تلاميذه من بعده السير على هذا المنهج، إلا أن الرجل الذي تسلم الأمور من بعد الشهيد عبد الله عزام في المكتب سقط في وسط الطريق في أحابيل المخابرات السعودية، وأضحى ألعوبة بأيديهم، فانحرف عن هذا المنهج، وشنّ حرباً شرسة -مع بعض المشبوهين والمدسوسين في بيشاور- ضد كل من يحاول أن يسير في سياسة الشهيد عبد الله عزام، فدمر مكتب الخدمات و فرّغه من محتواه، وأضحى صورة فارغة من غير حقيقة إلا حقيقة واحدة وهي بقاؤه -بهذا الشكل- حتى يدمر ما بناه الإمام الشهيد ويمسح بقية آثاره!!

وبهذا تمت المسرحية، والمؤامرات الدولية التي حيكت منذ زمن بعيد ضد المكتب، الذي كان يعتبر منبعاً لإرهاب الطواغيت وتقويض عروشهم!!

٢- سعادة البشرية -حوار مع مجلة المغترب (ص.٧٠).

فهرس الكتاب

الموضوع	الصفحه
١- مقدمة الطبعة الثانية.	
٢- مقدمة الطبعة الأولى.	
المبحث الأول	
٣- (إن الحكم إلا لله).	١
٤- أمان الكفار في ظل الحكومات الوضعية.	٤١
٥- دار الكفر ودار الإسلام.	٤٤
٦- حكم الدخول في البرلمان.	٤٧
المبحث الثاني	
٧- (قاعدة دفع الصائل).	٥٦

الموضوع	الصفحه
٨- اغتيال أئمة الكفر والفتن والضلال.	٧٥
المبحث الثالث	
٩- (الولاء والبراء).	٨٤
١٠- تحرر كامل من قيود الطواغيت.	١٠٥

صدر عن مركز الشهيد عزام الإعلامي للشهيد عبد الله عزام

١- العقيدة وأثرها في بناء الجيل.
٢- الإسلام ومستقبل البشرية.
٣- السرطان الأحمر.
٤- آيات الرحمن في جهاد الأفغان.
٥- المنارة المفقودة.
٦- الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان.
٧- إلحق بالقافلة.
٨- في الجهاد آداب وأحكام.
٩- عبر وبصائر للجهاد في العصر الحاضر.
١٠- جهاد شعب مسلم.
١١- بشائر النصر.
١٢- حماس (الجذور التاريخية والميثاق).
١٣- جريمة قتل النفس المسلمة.